مجلة جامعة الأزهر بغزة، سلسلة العلوم الإنسانية 2011، المجلد 13، العدد 1 (A) ص 427-478

السَّنَن في بيان موقف المسلم زمن الفتن
Proper Acts for Muslims in Times of Dispute

نافذ حسين حماد

كلية أصول الدين

الجامعة الإسلامية-غزة

تاريخ الاستلام 2011/11/21 تاريخ القبول 2011/12/12

الملخص:

هذا البحث عبارة عن توضيحات علمية، وتعليقات منهجية على أحاديث أربعة من كتاب الفتن من صحيح الإمام البخاري، أصح الكتب في الحديث، وعلى شرح الحافظ ابن حجر للأحاديث الأربعة في كتابه فتح الباري، أعظم شروح الصحيح وأشهرها، نتعرف من خلالها إلى جوانب من موقف المسلم إذا وقعت الفتنة.

والهدف منه كذلك تشجيع طالب العلم الشرعي في التعرف إلى عبارات العلماء ومصطلحاتهم ومناهجهم في مصنفاتهم.

Abstract: This research is a scientific explanation, and methodological comments on four Hadiths from "The Book of Tribulations and the End of the World" in Sahih al-Bukhari, the most authentic book in the Hadith field. It examines Ibn Hajar's explanations of the four Hadiths in Fath el- Bari, the best and most recognized book in Hadith explanations.

The aim of this research is to encourage learners of Islamic studies to identify the expressions of scientists and their terms and methods in their works.

مقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، حمدًا كثيرًا طيبًا طاهرًا مباركًا فيه، سبحانك لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك، تباركت وتعاليت ذا الجلال والإكرام.

وصلّى اللهُ وسلّم وبارك على رسوله محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد؛

فهذا البحث يَعْرِضُ نماذجَ من شرحِ الحافظِ ابن حجر العسقلاني، الموسوم (فتح

الباري) لأربعة أحاديثَ من كتاب الفتن من صحيح الإمام البخاري، وعليه تعليقات وتوضيحات جعلتها في هوامش الصفحات.

وأسميته "**السَّنن في بيان موقف المسلم زمن الفتن**".

وإنما قصدتُ تعويدَ طالبِ العلم الشرعي بصفة عامة، ودارس علم الحديث بصفة خاصة النظر في كتب العلماء، وتشجيعهم على القراءة فيها مباشرة، للتعرف إلى عباراتهم ومصطلحاتهم ومناهجهم في مصنفاتهم من حيث الشرح، والتعليق، والتخريج، وبيان الغريب، والتراجم، والاختصار، والاقتباس، والنقل، وتناول المسائل الفقهية، وبيان درجة أحاديث الشرح، وما يستفاد من الأحاديث، والإحالات، والأمانة العلمية، ومدى ظهور شخصية كلّ واحد منهم، ونحو ذلك من الأمور المهمّة.

ولطالما نصحتُ طلابي بالرجوع إلى المصادر الأصلية في علوم الشريعة المتنوعة من تفسير وحديث وفقه وغيرها؛ لينهلوا مما حوته من دُرر وفوائدَ لا توجد في كتابات المعاصرين.

وهذا البحث يُعَدُّ نوعًا جديدًا من التحقيق العلمي يضاهي تحقيق المخطوطات، إلا أنّه يأتي بثوب جديد، يراعي التحقيق المعاصر، ويتناسب مع لغة العصر.

وكما أنَّ المخطوطات – التي كُتبت بخط اليد – بحاجة إلى تحقيق علمي يبين كل غوامضها، ويحلّ مشكلاتها ومعضلاتها كي يفهمها الطلبة؛ ففهم محتواها ومضمونها ليس سهلاً على من جاء بعد من سطرها؛ لأنَّ كثيرًا منها قد استعجم عليهم، وفي حاجة إلى تحديث، أو ترجمة، أو تخريج، أو شرح، ونحو ذلك، فكذلك ما خطّه السابقون وتمت طباعته حديثًا، فهي تشارك المخطوطات في نفس علّة عدم فهم أو وضوح كثير من أعلامها، وبلدانها، وبعض مصطلحاتها، وألفاظها الغريبة، وبعض جملها، ونحو ذلك، الأمر الذي دعا بإلحاح إلى أن نكشف اللثام عن كلّ ذلك، من خلال شرحٍ يُخْرِج هذه الشروح بثوب قشيب يجمع بين الأصالة والمعاصرة، يكون بلسان الدارسين والطلبة بيّنًا واضحًا، وفق منهج يناظر تحقيق المخطوطات إلى حدٍّ ما ويشابهه.

وأما عن اختياري كتاب فتح الباري، فمن ناحيةٍ أنّه يشرحُ أصحَّ الكتب في الحديث، كتاب الصحيح للإمام البخاري.

ولا أعيد ما نقلته في بحوثي المتعددة من أقوال العلماء في بيان مكانة البخاري

العالية، ومنزلة صحيحه الرفيعة.

ومن ناحية أخرى أنّه من أعظم شروح صحيح البخاري وأشهرها رغم كثرة الشروح قبله وبعده، فقد قضى ابن حجر في تأليفه ربع قرن من الزمان، بلغ فيه الغاية والحسن والإبداع، ولم يصل إليه مُصنّف في مجال الشرح والتحليل لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالكتاب شرح جامع للصحيح، وموسوعة كبيرة، أودع فيه ابن حجر علومًا شتى في الفقه، وعلم الرجال، ومبهمات الحديث في المتن والإسناد، ومباحث لغوية مفيدة إلى غير ذلك مما لا نكاد نجد مثله في كتاب آخر. فلهج الناس بالثناء عليه، وشهدوا له بالفضل.

يقول العلامة صدّيق حسن القِنّوجي في كتابه أبجد العلوم (233/2): شَرْحُ الحافظ ابن حجر أوفى الشروح، لا يُعادله شرح ولا كتاب، ولذا لَمّا قيلَ للشوكاني: اشرح البخاري، أجاب: إنّه لا هجرة بعد الفتح. يعني فتح الباري، وما ألطف هذا الجواب عند من يفهم لطف الخطاب.

وابن حجر هو الإمام الحافظ، شهاب الدين، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد، الشهير بابن حجر، العسقلاني الأصل، المصري المولد والنشأة والوفاة.

ولد سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة، وحفظ القرآن وهو ابن تسع سنين، ثم حفظ بعض المتون في الحديث والفقه والأصول، ثم أقبل على علم الحديث، ومن أكبر شيوخه فيه زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى (806هـ)، وارتحل إلى الشام والحجاز واليمن، وسمع العالي والنازل.

ومن المعلوم أنَّ مكانته عالية، ومنزلته رفيعة، وشهرته واسعة في الحديث وعلومه، وقد صنّف في فنونه المصنفات المتعددة، وكان في مقدمتها فتح الباري.

وقد شهد لابن حجر بالحفظ والإتقان القريب والبعيد.

وممن أثنى عليه شيخه الحافظ العراقي، حيث قال: الشيخ العالم الكامل الفاضل المحدث المفيد المجيد، الحافظ المتقن الضابط الثقة المأمون... جمع الرواة الشيوخ وميز بين الناسخ والمنسوخ، وجمع الموافقات والإبدال وميز بين الثقات والضعفاء من الرجال وأفرط بجده الحثيث حتى انخرط في سلك أهل الحديث، وحصل في الزمن اليسير على

علم غزير.

وأثنى عليه تلميذه الحافظ السخاوي، وقال في وصفه: شيخ الإسلام، وأوحد الأئمة الأعلام، حافظ العصر، وخاتمة المجتهدين، قاضي القضاة. وعقد في كتابه الجواهر والدرر بابًا خاصًّا في ثناء الأئمة عليه من الشيوخ والأقران وغيرهم[1]. وتوفي سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة، رحمه الله رحمة واسعة.

وكان اختياري لهذه الأحاديث من كتاب الفتن؛ لأنها تشكّل وحدة موضوعية واحدة، تُلقي إضاءات حول موقف المسلم زمن الفتن.

ولعلّ ما صنعته في هذه التوضيحات لكلام ابن حجر، والتعليقات على شرحه لهذه الأحاديث الأربعة تكون بداية ومنطلقًا لإتمام الكتاب بالمنهج نفسه. والله الموفق.

والآن إلى دراسة الأحاديث، وشرح الحافظ ابن حجر لها:

الحديث الأول

قالَ الإمامُ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ أُغَيْلِمَةٍ سُفَهَاءَ[2].

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ[3]، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ[4]، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي[5]، قَالَ[6]: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ[7] فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ

---

(1) راجع كتاب الجواهر والدرر للسخاوي، ففيه ما يغني عن غيره، وقد اشتمل على كلام العراقي المتقدم.

(2) الباب الثالث من كتاب الفتن، رقم (92) من صحيح البخاري.

(3) هو المِنقَري مولاهم، أبو سلمة التبُوذكي، ثقة ثبت. تقريب التهذيب، رقم (6943).
والتبوذكي: قال السمعاني في الأنساب (447/1): هذه النسبة إلى بياع السماد. ثم نقل عن بعضهم قوله: الذي يبيع ما في بطون الدجاج والطيور من الكبد والقلب والقانصة.
أما المنقري، فقال السمعاني (396/5): هذه النسبة إلى بني مِنقَر بن عبيد بن مقاعس بن عمرو ... بن عدنان.

(4) القرشي، الأموي، ثقة. تهذيب الكمال (294/22)، وتقريب التهذيب، رقم (5138).

(5) هو أبو عثمان، سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي، المدني، ثم الدمشقي، ثم الكوفي، ثقة. تقريب التهذيب، رقم (2370).
ومن لطائف الإسناد: رواية الحفيد عن جده.

(6) يعني سعيد بن عمرو.

(7) والجلوس كان في المسجد النبوي، وسعيد بن عمرو كان من الملازمين لحلقة أبي هريرة في مسجد رسول الله ﷺ. وأبو هريرة، هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي، من أكثر الصحابة

وَمَعَنَا مَرْوَانُ[1]، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ[2] الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ، يَقُولُ: "**هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ**"[3].

فَقَالَ مَرْوَانُ: لَعْنَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةً، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ لَفَعَلْتُ.

فَكُنْتُ أَخْرُجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَنِي مَرْوَانَ حِينَ مُلِّكُوا بِالشَّأْمِ، فَإِذَا رَآهُمْ غِلْمَانًا أَحْدَاثًا، قَالَ لَنَا: عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ. قُلْنَا: أَنْتَ أَعْلَمُ[4].

رواية عن رسول الله ﷺ؛ لأنّه كان يلازمه ملازمة تامة حتى شهد له الرسول الكريم بالحرص على الحديث، ودعا له بثبات الحفظ، فلم يسمع شيئا من رسول الله ﷺ إلا حفظه ببركة دعائه ﷺ. أسلم في السنة السابعة من الهجرة عام خيبر، وتوفي بالمدينة سنة 57، ودفن بالبقيع ﷺ.

وفي صحيح البخاري، برقم (99)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ؛ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ". وانظر رقم (6570).

ويستفاد من الحديث السابق أنَّ رسول الله ﷺ هو أوّل من أطلق على كلامه مصطلح "حديث".

(1) هو ابن الحكم بن أبي العاص، تابعي، وقيل له رؤية، كان واليًا على المدينة في عهد معاوية، وكذا استولى على مصر والشام.

وقال ابن حجر في تقريب التهذيب، رقم (6567): ولي الخلافة في آخر سنة 64، ومات سنة 65 في رمضان، وله 63 أو 61 سنة، لا تثبت له صحبة.

وهذا المجلس كان قبل توليه المناصب، ففي مسند أحمد، برقم (8304): " قَالَ مَرْوَانُ وَهُوَ مَعَنَا فِي الْحَلْقَةِ قَبْلَ أَنْ يَلِيَ شَيْئًا".

(2) صيغ التحمل في الإسناد، ليس فيها عنعنة، إنما هي: تحديث بصيغة الجمع، وإخبار بصيغة الإفراد، والسماع المفرد، وهي من أعلى درجات التلقي والأداء.

(3) رقم (7058).

(4) وقد تكرر الحديث في صحيح البخاري:

برقم (3604). من طريق أَبِي زُرْعَةَ بن عَمْرو بن جَرِيرٍ البَجَلِي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ". قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ".

وبرقم (3605). من طريق عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، فَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ، يَقُولُ: "هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ". فَقَالَ مَرْوَانُ: غِلْمَةٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنْ شِئْتَ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ، بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ.

قالَ الحَافِــظُ ابنُ حَجَــرٍ رَحِمَهُ اللهُ في فتحِ الباري (9/13):

قَوْلُه: **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ أُغَيْلِمَة سُفَهَاء:** زَادَ فِي بَعْضِ النُّــسَخ لِأَبِي ذَرّ "مِنْ قُرَيْشٍ"[1]، وَلَمْ يَقَع لِأَكْثَرِهِمْ، وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي الْبَابِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِدُونِ

في كتــاب المناقب، باب علامات النبــوة في الإســلام (612/6). وأحال ابن حجر الشرح إلــى هذا الموطن.

وهو في مسلم (2917/74) وغيره.

وفي التكرار هنا فائدة: بيان المتــابعة من أبي زرعة بن عمرو بن جرير البجلي لسعيد بن عمرو. وزيادة ألفــاظ في الحديث، وهي قول أبي هريرة "لو أنّ الناس اعتزلوهم".

وقد حدّث أبو هريرة بالحديث لمروان أكثر من مرّة، من ذلك:

ما أخرجــه الإمام أحمد في مسنده، برقم (10737) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ أَرْسَلَ مَعَــهُ إِلَــى مَرْوَانَ بِكِسْوَةٍ، فَقَالَ مَرْوَانُ: انْظُرُوا مَنْ تَرَوْنَ بِالْبَابِ، قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، حَدِّثْنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ وُلُّوا هَــذَا الْأَمْرَ أَنَّهُمْ خَرُّوا مِن الثُّرَيَّا وَأَنَّهُمْ لَمْ يَلُوا شَيْئًا".

قَالَ: زِدْنَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "يَجْرِي هَلَاكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى يَدَيْ أُغَيْلِمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ".

وهذه الرواية عند أحمد بينت سبب رواية أبي هريرة للحديث، وهذا من فوائد التخريج.

(1) أي زاد أبو ذر في نسخته لصحيح البخــاري، وهذا في العنوان.

وأبو ذر هو الحافظ، شيخ الحرم، عبد بن أحمد بن محمد الأنصاري، الخراساني، الهروي، توفي سنة 435هــ. انظر: سير أعلام النبلاء (554/17).

يروي الصحيح عن الإمام المحدث الرّحّال، أبي إسحاق، إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم المــستملي، توفي سنة 376هــ. انظر: سير أعلام النبلاء (492/16).

وعن الإمام المحدث، أبي محمد، عبد الله بن أحمد بن حمُّويه الحمويي، توفي سنة 381هــ. انظر: سير أعلام النبلاء (493/16).

وعن المحدث الثقة، أبي الهيثم، محمد بن مكي بن محمد بن مكي، المروزي، الكُشْمِيهني، تــوفي سنة 389هــ. انظر: سير أعلام النبلاء (491/16).

وهم يروونه عن الإمام الثقة، أبي عبد الله، محمد بن يوسف بن مطر الفِرَبري، توفي 320هـــ، راويه عن البخاري. انظر: تاريخ الإسلام (614/23).

ونسخته من النسخ التي اعتمدها ابن حجر لضبطها وإتقانها.

قال ابن حجر في فتح الباري (7/1): فليقع الشروع في الشرح، والاقتصار على أتقــن الروايــات عندنا، وهي رواية أبي ذر عن مشايخه الثلاثة؛ لضبطه لها، وتمييزه لاختلاف ســياقها، مــع

قَوْلِه: "سُفَهَاء"[1].

وَذَكَرَ ابْنُ بَطَّال[2] أَنَّ عَلِيَّ بْنَ مَعْبَدٍ[3] أَخْرَجَهُ يَعْنِي فِي كِتَاب الطَّاعَة وَالْمَعْصِيَة، مِنْ رِوَايَة سِمَاكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[4] بِلَفْظِ: "عَلَى رُءُوسِ غِلْمَةٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْش".

قُلْتُ: وَهُوَ عِنْدَ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيِّ مِنْ رِوَايَة سِمَاكٍ، عَنْ أَبِي ظَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَة: "إِنَّ فَسَاد أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ سُفَهَاء مِنْ قُرَيْش".

هَذَا لَفْظُ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ مَهْدِيّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْد الله بْنِ ظَالِم[5].

وَتَابَعَهُ أَبُو عَوَانَة عَنْ سِمَاكٍ، عِنْدَ النَّسَائِيِّ[6].

وَرَوَاهُ أَحْمَد أَيْضًا عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَاب، عَنْ سُفْيَان، لَكِنْ قَالَ: "مَالك" بَدَلَ "عَبْد الله"، وَلَفْظه "سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَة يَقُول لِمَرْوَانَ: أَخْبَرَنِي حِبِّي أَبُو الْقَاسِم ﷺ، قَالَ: فَسَاد أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَة سُفَهَاء مِنْ قُرَيْش"[7].

التنبيه إلى ما يحتاج إليه مما يخالفها.

(1) وسيأتي معنى أغيلمة بعد قليل.

(2) هو أبو الحسن، علي بن خلف بن عبد الملك المغربي المالكي، توفي سنة 449هـ، شارح لصحيح الإمام البخاري. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (47/18). وكتابه مطبوع.
وكلام ابن بطال في كتابه شرح صحيح البخاري (10/10). وهو من الكتب التي نقل منها ابن حجر، واعتمدها في شرحه لصحيح البخاري.

(3) هو ابن شداد العبدي، الرَّقِّي، الإمام الحافظ الفقيه، أبو الحسن، وأبو محمد ، نزيل مصر، من كبار الأئمة. توفي سنة 218هـ. سير أعلام النبلاء (632/10).
والرَّقِّي: هذه النسبة إلى الرقة، وهي بلدة على طرف الفرات، مشهورة. الأنساب (84/3).

(4) وسماك لم يسمع من أبي هريرة، ولم يرو عن الصحابة، فهو من الطبقة الرابعة، الذين جُل رواياتهم عن كبار التابعين.

(5) والحديث في مسند أحمد، برقم (8033): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ ظَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ حِبِّيَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، يَقُولُ: "إِنَّ فَسَادَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ".
وفيه أيضًا، برقم (10292): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ ظَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ حِبِّي أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ فَسَادَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ أُغَيْلِمَةٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ".

(6) وكان المزي عزاه في تحفة الأشراف (313/10) للنسائي في الفتن، وأضاف المحقق عبد الصمد شرف الدين (في الكبرى)، ولم أجده في الصغرى أو الكبرى.

(7) والحديث في المسند، برقم (7871). حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ظَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حِبِّي أَبُو الْقَاسِمِ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ ﷺ: "إِنَّ هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ سُفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ".

وكَذَا أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيق شُعْبَة، عَنْ سِمَاك[1]، ولَمْ يَقِف عَلَيْهِ[2] الْكَرْمَانِيُّ[3]، فَقَالَ: لَمْ يَقَع فِي الْحَدِيث الَّذِي أَوْرَدَهُ بِلَفْظِ: "سُفَهَاء"، فَلَعَلَّهُ بَوَّبَ بِهِ لِيَسْتَدْرِكهُ ولَمْ يَتَّفِق لَهُ، أَوْ أَشَارَ إِلَى أَنَّهُ ثَبَتَ فِي الْجُمْلَة لَكِنَّهُ لَيْسَ عَلَى شَرْطه.

قُلْتُ: الثَّانِي هُوَ الْمُعْتَمَد، وقَدْ أَكْثَرَ الْبُخَارِيُّ مِنْ هَذَا[4].

قَوْله فِي التَّرْجَمَة: **أُغَيْلِمَة**: تَصْغِير غِلْمَة، جَمْع غُلَام، وَوَاحِدُ الْجَمْع الْمُصَغَّر غُلَيِّم بِالتَّشْدِيدِ، يُقَال لِلصَّبِيِّ حِينَ يُولَد إِلَى أَنْ يَحْتَلِم غُلَام، وتَصْغِيره غُلَيِّم، وَجَمْعه غِلْمَان وَغِلْمَة وَأُغَيْلِمَة.

ولَمْ يَقُولُوا: أَغْلِمَة مَعَ كَوْنه الْقِيَاس، كَأَنَّهُم اسْتَغْنَوْا عَنْهُ بِغِلْمَةٍ.

وَأَغْرَبَ الدَّاوُدِيُّ[5] فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْن التِّين[6]، فَضَبَطَ أُغَيْلِمَة بِفَتْحِ الْهَمْزَة وَكَسْر الْغَيْن الْمُعْجَمَة.

وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الرَّجُلِ الْمُسْتَحْكِمِ الْقُوَّةِ غُلَامٌ تَشْبِيهًا لَهُ بِالْغُلَامِ فِي قُوَّتِه.

---

(1) والحديث في المسند، برقم (7974). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَر، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ ظَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَا الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوق، يَقُولُ: "إِنَّ هَلَاكَ أُمَّتِي أَوْ فَسَادَ أُمَّتِي رُءُوسٌ أُمَرَاءُ أُغَيْلِمَةٌ سُفَهَاءُ مِنْ قُرَيْش".

(2) لعل الضمير يعود على الحديث المشتمل على لفظة سفهاء، وهو عند أحمد في مسنده كما عرفنا.

(3) وكرمان بفتح الكاف وكسرها موضع بفارس. انظر معجم البلدان لياقوت الحموي (454/4). وهي اليوم إقليم جنوب شرقي إيران على الحدود الأفغانية، وعلى خليج عُمَان.
والكرماني هو محمد بن يوسف، توفي سنة 786هـ. وكلام الكرماني في كتابه الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري (149/24).

(4) أي من إيراد أحاديث في صحيحه ليست على شرطه، غير أنّها ثابتة عنده في الجملة.

(5) هو أبو جعفر أحمد بن نصر بن سعيد، الأسدي، الأموي، الطرابلسي، التلمساني، المالكي، توفي سنة 402هـ. وهو أول شارح مغربي لصحيح البخاري. كناه الزركلي بأبي حفص، وهو غير صحيح. كما أن الحاج خليفة صاحب كشف الظنون أخطأ في اسم والده حيث سماه بسعيد، وهو اسم جده.
انظر: ترتيب المدارك وقريب المسالك للقاضي عياض (228/2)، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون المالكي (165/1)، وتاريخ الإسلام للذهبي (56/28)، وكشف الظنون (546/1)، والأعلام (264/1).

(6) هو أبو محمد، عبد الواحد بن التين الصفاقسي، المغربي المالكي. كتابه مشهور في شرح الصحيح، أسماه: المخبر الفصيح في شرح الجامع الصحيح، توفي سنة 611هـ بصفاقس، وقبره معروف بها. انظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لابن مخلوف، وكشف الظنون (546/1هـ)، وهدية العارفين (635/1).

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِير[1]: الْمُرَاد بِالْأُغَيْلِمَةِ هُنَا الصِّبيان، ولِذَلِكَ صَغَّرَهُمْ.

قُلْت: وَقَدْ يُطْلَقُ الصَّبِيّ وَالْغُلَيِّمُ بِالتَّصْغِيرِ عَلَى الضَّعِيف الْعَقْل وَالتَّدْبِير وَالدِّين وَلَوْ كَانَ مُحْتَلِمًا، وَهُوَ الْمُرَاد هُنَا، فَإِنَّ الْخُلَفَاءَ مِنْ بَنِي أُمَيَّة لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ مَن اسْتُخْلِفَ وَهُوَ دُونَ الْبُلُوغ، وكَذَلِكَ مَنْ أَمَرُوهُ عَلَى الْأَعْمَال، إِلَّا أَنْ يَكُون الْمُرَادُ بِالْأُغَيْلِمَةِ أَوْلَادَ بَعْض مَن اسْتُخْلِفَ، فَوَقَعَ الْفَسَادُ بِسَبَبِهِمْ فَنُسِبَ إِلَيْهِمْ، وَالْأَوْلَى الْحَمْلُ عَلَى أَعَمّ مِنْ ذَلِكَ .

قَوْلُهُ: **حَدَّثَنَا عَمْرو بْن يَحْيَى بْن سَعِيد بْن عَمْرو:** زَادَ فِي عَلَامَات النُّبُوَّة عَنْ أَحْمَد بْن مُحَمَّدٍ الْمَكِّيّ: "حَدَّثَنَا عَمْرو بْن يَحْيَى الْأُمَوِيّ"[2].

قَوْله: **أَخْبَرَنِي جَدِّي:** هُوَ سَعِيد بْن عَمْرو بْن سَعِيد بْن الْعَاص بْن أُمَيَّة.

وَقَدْ نُسِبَ يَحْيَى فِي رِوَايَة عَبْد الصَّمَد بْن عَبْد الْوَارِث[3]، عَنْ عَمْرو بْن يَحْيَى إِلَى جَدّ جَدّه الْأَعْلَى[4]، فَوَقَعَ فِي رِوَايَته: "حَدَّثَنَا عَمْرو بْن يَحْيَى بْن الْعَاص، سَمِعْت جَدِّي سَعِيد بْن الْعَاص" فَنَسَبَ سَعِيدًا أَيْضًا إِلَى وَالِد جَدّه.

وَأَبُوهُ عَمْرُو بْنُ سَعِيد هُوَ الْمَعْرُوفُ بِالْأَشْدَق، قَتَلَهُ عَبْدُ الْمَلِك بْنُ مَرْوَان لَمَّا خَرَجَ عَلَيْهِ بِدِمَشْقَ بَعْدَ السَّبْعِينَ[5].

قَوْله: **كُنْت جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ:** كَانَ ذَلِكَ زَمَنَ مُعَاوِيَةَ[6].

قَوْله: **وَمَعَنَا مَرْوَان:** هُوَ اِبْنُ الْحَكَم بْنِ أَبِي الْعَاص بْنِ أُمَيَّةَ الَّذِي وَلِيَ الْخِلَافَة بَعْدَ ذَلِكَ، وكَانَ يَلِي لِمُعَاوِيَةَ إِمْرَةَ الْمَدِينَةِ تَارَةً، وَسَعِيدُ بْن الْعَاص وَالِد عَمْرو يَلِيهَا لِمُعَاوِيَةَ

(1) يعني الجَزَري في كتابه النهاية في غريب الحديث والأثر (382/3).
(2) أي في سند الحديث الذي رواه البخاري في باب علامات النبوة زيادة لفظة "الأموي".
(3) ذكرها البخاري في التاريخ الكبير (499/3) من غير أن ينسب فيها عمرو بن يحيى إلى جد جده الأعلى، ولا جده سعيد إلى والد جد جده، فلعلها في موضع آخر لم أستطع الوصول إليه.
(4) لأنَّ اسمه عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي.
(5) وعمرو بن سعيد بن العاص، والد سعيد بن عمرو، راوي الحديث عن أبي هريرة، هو المعروف بالأشدق؛ لعظم شِدْقيه، ولي إمرة المدينة لمعاوية وابنه، وكان عمرو هذا قد تغلب على دمشق في زمن عبد الملك بن مروان، فقتله عبد الملك وسيّر أولاده إلى المدينة، وسكن ولده مكة لما ظهرت دولة بني العباس، فاستمروا بها. انظر: تهذيب الكمال (35/22)، والمواضع التي أشار إليها المحقق في هامش الكتاب.
(6) ومعاوية تولى منذ سنة 40 إلى سنة 60هـ، وكان سعيد ممن يجلس في حلقة أبي هريرة، وفي مسند أحمد: "قال مروان وهو معنا في الحلقة".
وفيه دلالة على جلوس التابعين إلى الصحابة في المسجد النبوي؛ ليأخذوا عنهم العلم.

تَارَةً[1].

قَوْله: **سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوق:** تَقَدَّمَ بَيَانه فِي كِتَاب الْقَدَر، وَالْمُرَاد بِهِ النَّبِيّ ﷺ [2].

وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَة عَبْد الصَّمَد الْمَذْكُور أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أُخْرَى: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ.

قَوْلُه: **هَلَكَةُ أُمَّتِي:** فِي رِوَايَة الْمَكِّيّ[3]: "هَلَاكُ أُمَّتِي"، وَهُوَ الْمُطَابِقُ لِمَا فِي التَّرْجَمَةِ، وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الصَّمَدِ "هَلَاكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ".

وَالْمُرَاد بِالْأُمَّةِ هُنَا أَهْل ذَلِكَ الْعَصْرِ وَمَنْ قَارَبَهُمْ، لَا جَمِيع الْأُمَّة إِلَى يَوْم الْقِيَامَة[4].

قَوْله: **عَلَى يَدَيْ غِلْمَة:** كَذَا لِلْأَكْثَرِ بِالتَّثْنِيَةِ، وَلِلسَّرَخْسِيِّ[5] وَالْكُشْمِيهَنِيّ[6]: "أَيْدِي" بِصِيغَةِ الْجَمْع[7].

قَالَ ابْنُ بَطَّال: جَاءَ الْمُرَادُ بِالْهَلَاكِ مُبَيَّنًا فِي حَدِيث آخَر لِأَبِي هُرَيْرَة، أَخْرَجَهُ عَلِيّ بْن مَعْبَد وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: أَعُوذ بِالله مِنْ إِمَارَة الصِّبْيَان، قَالُوا: وَمَا إِمَارَة الصِّبْيَان؟ قَالَ: إِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ هَلَكْتُمْ أَيْ فِي دِينِكُمْ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُمْ أَهْلَكُوكُمْ أَيْ فِي دُنْيَاكُمْ، بِإِزْهَاق النَّفْس، أَوْ بِإِذْهَابِ الْمَال، أَوْ بِهِمَا[8].

---

(1) وقد سبق التعريف بمروان، وأن هذا المجلس قبل أن يتولى مروان المناصب، وقد تولى الخلافة سنة 64 وتوفي سنة 65هـ، كما تقدم.

(2) فتح الباري (478/11).

والصادق: معناه المخبر بالقول الحق، ويطلق على الفعل، يقال: صدق القتال، وهو صادق فيه.

والمصدوق: معناه الذي يصدق له في القول، يقال: صدقته الحديث إذا أخبرته به إخبارًا جازمًا، أو معناه الذي صدقه الله تعالى وعده.

ولعل أبا هريرة أراد أن يؤكد الخبر فرواه بهذه الصيغة، أو قالها تلذذًا وتبركًا، وكان أحيانًا يقول أخبرني أبو القاسم، أو صاحب هذه الحجرة، أو حبي، أو غير ذلك من العبارات قبل أن يبدأ في رواية الحديث، وقالها أيضًا ابن مسعود وأبو ذر وعلي بن أبي طالب وابنه الحسن.

(3) هو أحمد بن محمد شيخ البخاري في الرواية المشار إليها سابقًا، برقم (3605).

(4) قال الراغب الأصفهاني في المفردات في غريب القرآن (ص23): "والأمّة كل جماعة يجمعهم أمر ما، إما دين واحد أو مكان واحد أو زمان واحد".

(5) هو الإمام المسند، أبو حامد، أحمد بن عبد الله بن نعيم بن الخليل النُّعَيمي، السرخسي، نزيل هراة، روى الصحيح عن الفربري، توفي سنة 386هـ، وهو في عشر التسعين. انظر: سير أعلام النبلاء (488/16).

(6) تقدم التعريف به.

(7) والمقصود هنا الفعل لا اليد الجارحة، فالمعنى بسبب هؤلاء الولاة وبسبب أمرهم لا مباشرتهم فحسب.

(8) وانظر شرح ابن بطال (10/10).

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَمْشِي فِي السُّوق، وَيَقُول: اللَّهُمَّ لَا تُدْرِكْنِي سَنَةَ سِتِّينَ، وَلَا إِمَارَةَ الصِّبْيَان[1].

وَفِي هَذَا إِشَارَة إِلَى أَنَّ أَوَّل الْأُغَيْلِمَة كَانَ فِي سَنَة سِتِّينَ، وَهُوَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ يَزِيد بْن مُعَاوِيَةَ اسْتُخْلِفَ فِيهَا وَبَقِيَ إِلَى سَنَة أَرْبَع وَسِتِّينَ فَمَاتَ، ثُمَّ وَلِيَ وَلَده مُعَاوِيَة وَمَاتَ بَعْدَ أَشْهُر.

وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تُخَصِّصُ رِوَايَةَ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَاضِيَة فِي عَلَامَات النُّبُوَّة، بِلَفْظِ: "يُهْلِك النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْش"[2]، وَإِنَّ الْمُرَاد بَعْض قُرَيْش، وَهُمْ الْأَحْدَاث مِنْهُمْ، لَا كُلّهمْ.

وَالْمُرَادُ أَنَّهُمْ يُهْلِكُونَ النَاسَ؛ بِسَبَبِ طَلَبهم الْمُلْك، وَالْقِتَال لِأَجْلِهِ؛ فَتَفْسُد أَحْوَال النَّاس، وَيَكْثُر الْخَبْط بِتَوَالِي الْفِتَن، وَقَدْ وَقَعَ الْأَمْر كَمَا أَخْبَرَ ﷺ[3].

وَأَمَّا قَوْله: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ" مَحْذُوف الْجَوَاب، وَتَقْدِيرُه: لَكَانَ أَوْلَى بِهِمْ.

وَالْمُرَاد بِاعْتِزَالِهِمْ أَنْ لَا يُدَاخِلُوهُمْ، وَلَا يُقَاتِلُوا مَعَهُمْ، وَيَفِرُّوا بِدِينِهِمْ مِن الْفِتَن، وَيُحْتَمل أَنْ يَكُون "لَوْ" لِلتَّمَنِّي، فَلَا يَحْتَاج إِلَى تَقْدِير جَوَاب.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابُ هُجْرَان الْبَلْدَة الَّتِي يَقَع فِيهَا إِظْهَار الْمَعْصِيَة، فَإِنَّهَا سَبَبُ وُقُوع الْفِتَنِ الَّتِي يَنْشَأ عَنْهَا عُمُومُ الْهَلَاك.

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ: تُهْجَرُ الْأَرْضُ الَّتِي يُصْنَعُ فِيهَا الْمُنْكَرُ جِهَارًا، وَقَدْ صَنَعَ ذَلِكَ

والأثر أخرجه أبو عمرو الداني، عثمان بن سعيد في كتابه السنن الواردة في الفتن وغوائلها، والساعة وأشراطها (475/2 رقم 190). وإسناده ضعيف، فيه راو اسمه: يحيى بن عبيد الله، وهو متروك.

وفي المصنف لابن أبي شيبة (87/21 رقم 38391) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: "وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَد اقْتَرَبَ: إِمَارَةِ الصِّبْيَان، إِنْ أَطَاعُوهُمْ أَدْخَلُوهُم النَّارَ، وَإِنْ عَصَوْهُمْ ضَرَبُوا أَعْنَاقَهُمْ".

(1) ومات سنة 57 كما تقدم، أو 59، وله 78 سنة.

والحديث عزاه ابن حجر كما نرى لابن أبي شيبة، وأخرجه أبو زُرْعة الدمشقي في تاريخه (ص69 رقم 234، 235).

وأخرج أحمد في مسنده، بالأرقام (8319، 8320، 8654، 9782) عن أبي هريرة مرفوعًا، بلفظ: تعوَّذُوا باللهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ وَإِمَارَةِ الصِّبْيَان.

وإسناده ضعيف لجهالة أحد رواته، وهو أبو صالح مولى ضباعة، وقيل اسمه ميناء.

(2) والحديث سبق ذكره، وهو عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْش". قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ".

(3) ووقوع ما أخبر به النبيُّ ﷺ من معجزاته الكثيرة.

جَمَاعَة مِن السَّلَف[1].

قَوْله: **فَقَالَ مَرْوَان: لَعْنَةُ** الله **عَلَيْهِمْ غِلْمَة**[2]: فِي رِوَايَة عَبْد الصَّمَد: "لَعْنَةُ الله عَلَيْهِمْ مِنْ أُغَيْلِمَة".

وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تُفَسِّرُ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ فِي رِوَايَةِ الْمَكِّيِّ[3]: "فَقَالَ مَرْوَان: غِلْمَة"، كَذَا اقْتَصَرَ عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَة، فَدَلَّتْ رِوَايَة الْبَاب أَنَّهَا مُخْتَصَرَة مِنْ قَوْله: "لَعْنَة الله عَلَيْهِمْ غِلْمَة"، فَكَانَ التَّقْدِير: غِلْمَةٌ عَلَيْهِمْ لَعْنَة الله، أَوْ مَلْعُونُونَ، أَوْ نَحْو ذَلِكَ، وَلَمْ يُرِد التَّعَجُّبَ وَلَا الِاسْتِثْبَات[4].

قَوْله: **فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْت أَنْ أَقُول بَنِي فُلَان وَبَنِي فُلَان لَفَعَلْتُ**: فِي رِوَايَة الْإِسْمَاعِيلِيّ[5] "مِنْ بَنِي فُلَان وَبَنِي فُلَان لَقُلْت".

وَكَأَنَّ أَبَا هُرَيْرَة كَانَ يَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ[6]، وَكَانَ ذَلِكَ مِن الْجِرَاب الَّذِي لَمْ يُحَدِّث بِهِ،

---

(1) إذًا هؤلاء الأمراء من قريش، وفيه ذم لهم، فكيف نوفق بينه وبين الأحاديث المتواردة في بيان فضل قريش، والأمر باتباعها؟
والجواب: أنّ رسول الله ﷺ إنما أمر باتباع قريش في الخير، يدل عليه ما أخرجه البخاري، برقم (3500، 7139). عن مُعَاوِيَة، سَمِعْت رَسُول الله ﷺ، يَقُول: "إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ الله عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ".
وما أخرجه أحمد، برقم (22388): عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "اسْتَقِيمُوا لِقُرَيْشٍ مَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ".

(2) وجاء في رواية عند أحمد، برقم (10927): قَالَ أَبِو هُرَيْرَةَ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولُ الله ﷺ، يَقُولُ: "إِنَّ هَلَاكَ الْعَرَبِ عَلَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ". قال: فقال مَرْوَانُ: بِئْسَ الْغِلْمَةُ أُولَئِكَ.

(3) السابق ذكره، وأخرجه أحمد.

(4) وهكذا يلْعن مروان هؤلا الغلمة ويَسُبّهم. واللعن معناه الإبعاد والطرد.
قال العيني في عمدة القاري (63/20): "والعجب من لعن مروان الغلمة المذكورين مع أنّ الظاهر أنهم من ولده، فكأنّ الله تعالى أجرى ذلك على لسانه؛ ليكون أشد في الحجة عليهم؛ لعلهم يتعظون".
ومروان الذي لعن أولئك الغلمة، لا يؤخذ من تصرفه أحكام شرعية، ومع ذلك فلعن غير المعين من الظالمين والفاسقين جائز عند العلماء، وقد لعن رسول الله ﷺ الواشمات، والمتشبهين من الرجال بالنساء، وزوّارات القبور، ومن أمّ قومًا وهم له كارهون، وآكل الربا، والمرتشي، والنائحة، ومن أحدث حدثًا، وغيرهم من أصحاب الذنوب.
ولعن العاصي جائز – كما يقول ابن حجر – إذا كان على وجه الإرهاب له؛ لئلا يواقع الفعل، فإذا واقعه يدعى له بالتوبة والهداية.
ثم نقل عن بعض مشايخه جواز لعن العاصي المعين، إلا أنّ ابن حجر، قال: وفيه نظر.

(5) هو الحافظ أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي، أبو بكر الجرجاني، صاحب المستخرج على صحيح البخاري، توفي سنة 371هـ، عن 94 سنة. سير أعلام النبلاء (292/16).

(6) وهذا واضح كما في الرواية الأخرى عند البخاري، برقم (3605): "إن شئت أنْ أُسَمِّيَهُم، بَنِي

وَتَقَدَّمَت الْإِشَارَة إِلَيْهِ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ، وَتَقَدَّمَ هُنَاكَ قَوْله: "لَوْ حَدَّثْت بِهِ لَقَطَعْتُمْ هَذَا الْبُلْعُومَ"[1].

قَوْله: **فَكُنْتُ أَخْرُجُ مَعَ جَدِّي**: قَائِلُ ذَلِكَ عَمْرو بْنُ يَحْيَى بْن سَعِيد بْن عَمْرو، وَجَدّه سَعِيد بْن عَمْرو، وَكَانَ مَعَ أَبِيهِ[2] لَمَّا غَلَبَ عَلَى الشَّام، ثُمَّ لَمَّا قُتِلَ تَحَوَّلَ سَعِيد بْن عَمْرو إِلَى الْكُوفَة، فَسَكَنَهَا إِلَى أَنْ مَاتَ[3].

قَوْله: **حِينَ مُلِّكُوا بِالشَّأْمِ**: أَيْ وَغَيْرهَا لَمَّا وُلُّوا الْخِلَافَة، وَإِنَّمَا خُصَّتْ الشَّام بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ مَسَاكِنَهمْ مِنْ عَهْدِ مُعَاوِيَةَ[4].

قَوْله: **فَإِذَا رَآهُمْ غِلْمَانًا أَحْدَاثًا**[5]: هَذَا يُقَوِّي الِاحْتِمَالَ الْمَاضِي، وَأَنَّ الْمُرَادَ أَوْلَاد مَنْ اسْتُخْلِفَ مِنْهُمْ.

وَأَمَّا تَرَدُّده فِي أَيّهمْ الْمُرَاد بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَة[6]، فَمِنْ جِهَةِ كَوْنِ أَبِي هُرَيْرَة لَمْ يُفْصِحْ بِأَسْمَائِهِمْ.

وَالَّذِي يَظْهَر أَنَّ الْمَذْكُورِينَ مِنْ جُمْلَتهمْ، وَأَنَّ أَوَّلهمْ يَزِيد، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْل أَبِي هُرَيْرَة: "رَأْس السِّتِّينَ وَإِمَارَة الصِّبْيَان"، فَإِنَّ يَزِيد كَانَ غَالِبًا يَنْتَزِع الشُّيُوخ مِنْ إِمَارَة الْبُلْدَان الْكِبَار وَيُوَلِّيهَا الْأَصَاغِر مِنْ أَقَارِبه[7].

فُلان وبني فلان".

(1) رقم (120). ونصه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: "حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وِعَاءَيْنِ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ".

قال ابن حجر في شرح الحديث في فتح الباري (216/1): "وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم، وقد كان أبو هريرة يكني عن بعضه، ولا يصرح به؛ خوفا على نفسه منهم، كقوله: "أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان"، يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية؛ لأنها كانت سنة ستين من الهجرة، واستجاب الله دعاء أبي هريرة، فمات قبلها بسنة".

(2) أي كان سعيد بن عمرو تلميذ أبي هريرة مع أبيه عمرو بن سعيد المعروف بالأشدق، السابق ذكره.

(3) وفي مسند أحمد، برقم (8304): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدِ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ". قَالَ مَرْوَانُ وَهُوَ مَعَنَا فِي الْحَلْقَةِ قَبْلَ أَنْ يَلِيَ شَيْئًا: فَلَعْنَةُ الله عَلَيْهِمْ غِلْمَةً، قَالَ: وَأَمَا وَالله لَوْ أَشَاءُ أَقُولُ بَنُو فُلَانٍ وَبَنُو فُلَانٍ لَفَعَلْتُ، قَالَ: فَقُمْتُ أَخْرُجُ أَنَا مَعَ أَبِي وَجَدِّي إِلَى مَرْوَانَ بَعْدَمَا مُلِّكُوا، فَإِذَا هُمْ يُبَايِعُونَ الصِّبْيَانَ مِنْهُمْ ... الحديث.

(4) والشام والشأم والشآم ثلاث لغات، أي بلاد الشام، يذكر ويؤنث، والنسبة إليه شامي. انظر: الأنساب للسمعاني (387/3)، ومعجم البلدان لياقوت (311/3).

(5) جمع حَدَث، أي صغير. انظر: تهذيب اللغة للأزهري (405/4)، وتاج العروس (208/5).

(6) في قوله: عسى هؤلاء أن يكونوا منهم.

(7) فسعيد بن عمرو الراوي عن أبي هريرة كان يزور الشام مع أولاده وتلاميذه، بعد إمارة

وَقَوْله: **قُلْنَا أَنْتَ أَعْلَم:** الْقَائِل لَهُ ذَلِكَ أَوْلَاده وَأَتْبَاعه مِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ ذَلِكَ، وَهَذَا مُشْعِر بِأَنَّ هَذَا الْقَوْل صَدَرَ مِنْهُ فِي أَوَاخِر دَوْلَة بَنِي مَرْوَان[1]، بِحَيْثُ يُمْكِن عَمْرو بْن يَحْيَى أَنْ يَسْمَع مِنْهُ ذَلِكَ.

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ عَسَاكِر[2] أَنَّ سَعِيدَ بْنَ عَمْرٍو هَذَا بَقِيَ إِلَى أَنْ وَفَدَ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ يَزِيد بْن عَبْد الْمَلِك، وَذَلِكَ قُبَيْلَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَة[3] .

وَوَقَعَ فِي رِوَايَة الْإِسْمَاعِيلِيّ أَنَّ بَيْنَ تَحْدِيثِ عَمْرو بْنِ يَحْيَى بِذَلِكَ، وَسَمَاعِهِ لَهُ مِنْ جَدّه سَبْعِينَ سَنَة.

قَالَ ابْنُ بَطَّال: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا حُجَّةٌ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ تَرْك الْقِيَام عَلَى السُّلْطَان وَلَوْ جَارَ؛ لِأَنَّهُ ﷺ أَعْلَمَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ، وَلَمْ يَأْمُرهُمْ بِالْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ، مَعَ إِخْبَاره أَنَّ هَلَاكَ الْأُمَّةِ عَلَى أَيْدِيهِمْ؛ لِكَوْنِ الْخُرُوج أَشَدّ فِي الْهَلَاكِ، وَأَقْرَب إِلَى الِاسْتِئْصَال مِنْ طَاعَتهمْ، فَاخْتَارَ أَخَفّ الْمَفْسَدَتَيْنِ، وَأَيْسَر الْأَمْرَيْنِ[4].

تَنْبِيهٌ: يُتَعَجَّب مِنْ لَعْنِ مَرْوَان الْغِلْمَة الْمَذْكُورِينَ، مَعَ أَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُمْ مِنْ وَلَده، فَكَأَنَّ اللهَ تَعَالَى أَجْرَى ذَلِكَ عَلَى لِسَانه؛ لِيَكُونَ أَشَدّ فِي الْحُجَّة عَلَيْهِمْ؛ لَعَلَّهُمْ يَتَّعِظُونَ. وَقَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيث فِي لَعْنِ الْحَكَمِ وَالِد مَرْوَان وَمَا وَلَدَ، أَخْرَجَهَا الطَّبَرَانِيُّ وَغَيْره، غَالِبُهَا فِيهِ مَقَال،

أولئك، فيقول: عسى أن يكونوا منهم، وإنما لم يكن بقطع بأنهم منهم؛ فلربما لأنَّ أبا هريرة لم يكن أخبره بأسمائهم. أو أنّ أبا هريرة كان قد أسرَّ بأسمائهم إليه، فتكتم على ذلك، واكتفى بالإشارة. والله أعلم.

وفي ذلك فائدة عدم التحديث بكل ما يعلم الإنسان، وأنَّ عليه مراعاة ما يقتضيه المقام.

(1) أي الدولة الأموية، التي انتهت سنة 132هـ.

(2) هو أبو القاسم، علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي، صاحب المصنفات الكثيرة والمفيدة، ومن أشهرها كتاب تاريخ مدينة دمشق، توفي سنة 571هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (554/20).

(3) تاريخ مدينة دمشق (254/21).

(4) وكذا قال ابن الملقن في كتابه التوضيح شرح الجامع الصحيح (289/32) بأنّ الحديث حجة لجماعة الأمة في ترك القيام على أئمة الجور، ووجوب طاعتهم والسمع والطاعة لهم ... إلى أن قال: وهذا الحديث من أقوى ما يرد به على الخوارج. انتهى.

قلت: فانظر إلى الإمام أحمد، وهو تحت سياط المعتصم، في فتنة القول بخلق القرآن، يقول: يا أمير المؤمنين، الله الله ... يا أمير المؤمنين فيم تستحل دمي، الله الله، لا تلق الله وبيني وبينك مطالبة، اذكر يا أمير المؤمنين وقوفك بين يدي الله تعالى كوقوفي بين يديك، وراقب الله. سير أعلام النبلاء (262/11).

وابن تيمية يقول: وولي الأمر سلطان المسلمين أيده الله وسدده هو أحق الناس بنصر دين الإسلام. ويقول: فولي الأمر أعزه الله. مجموع الفتاوى (317/27).

فإنما هي النصيحة وليس التحريض. وإلا فليعتزلهم امتثالاً لكلام رسول الله ﷺ: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ".

وَبَعْضُهَا جَيِّد[1]، وَلَعَلَّ الْمُرَادَ تَخْصِيص الْغِلْمَةِ الْمَذْكُورِينَ بِذَلِكَ.

الحديث الثاني

قَالَ الإِمَامُ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : بَابٌ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ[2].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ **ح**

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "سَتَكُونُ فِتَنٌ: الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِن الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِن الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِن السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ".

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "سَتَكُونُ فِتَنٌ: الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِن الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِن الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِن السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ"[3] [4].

---

(1) جاء لعن الحَكَم في مواضع متعددة من كتب السنّة. انظر: المستدرك للحاكم (528/4)، والأحاديث المختارة للضياء المقدسي (311/9)، ومسند البزار (159/6)، ومجمع الزوائد للهيثمي (241/5).

(2) الباب التاسع من كتاب الفتن.

(3) الأرقام (7081، 7082).

(4) جميع رواة الإسناد لهذا الحديث في طرقه الثلاث رواة ثقات، والعنعنات الواردة في هذه الأحاديث محمولة على الاتصال، فسماع التلاميذ من شيوخهم صحيح ثابت، وأسانيدهم معروفة نظيفة، لم يرد فيها أي كلام.
وروى الإمام البخاري في صحيحه لهؤلاء الرواة أحاديث صرحوا فيها بالسماع من أولئك الشيوخ. راجع الأرقام (569، 649، 934، 2324، 2434، 3147، 7361).
وأسجل هنا بعض الفوائد، وهي:
1- جاء البخاري في الرواية الأولى بحرف الحاء، والذي يعني تحويل السند، وهو منهج في التصنيف عند الشيخين في اختصار الأسانيد، والجمع بينها.
2- قدّم البخاري في الرواية الأولى الإسناد العالي الخماسي، مُتْبِعًا له إسنادًا نازلاً، فيه ستة رواة.
3- جاءت رواية إبراهيم بن سعد عن أبيه في الإسناد الأول بالعنعنة، بينما صرّح في الإسناد الثاني بالسماع من صالح بن كيسان، وهذا من فوائد التخريج.
4- يضاف إلى ما سبق رواية البخاري لهذا الحديث في موضع آخر من طريق الزهري جامعًا بين شيخيه ابن المسيب وأبي سلمة، ثم إيراده الحديث من طريق الصحابي نوفل بن معاوية

قالَ الحَافظُ ابنُ حَجَر رَحمَهُ اللهُ في فتح الباري (30/13):

قَوْله: **بَابٌ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ**: كَذَا تَرْجَمَ بِبَعْضِ الْحَدِيث[1].

وَأَوْرَدَهُ مِنْ رِوَايَة سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيم بْن عَبْدِ الرَّحْمَن بْن عَوْف عَنْ أَبِي سَلَمَة، وَهُوَ عَمّه[2].

وَمِنْ رِوَايَة ابْن شِهَاب، عَنْ سَعِيد بْن الْمُسَيِّب كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَة.

وَمِنْ رِوَايَة شُعَيْب، عَنْ ابْن شِهَاب الزُّهْرِيّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَة بْن عَبْد الرَّحْمَن.

وَكَأَنَّهُ صَحَّحَ أَنَّ لِابْنِ شِهَاب فِيهِ شَيْخَيْنِ. وَلَفْظ الْحَدِيثَيْنِ سَوَاء إِلَّا مَا سَأُبَيِّنُهُ.

وَقَدْ أَخْرَجَهُ فِي عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأُوَيْسِيّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَاب عَنْهُمَا جَمِيعًا[3].

وَكَذَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيق يَعْقُوب بْنِ إِبْرَاهِيم بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ[4].

وَلَمْ يَسُق الْبُخَارِيّ لَفْظَ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيم، عَنْ أَبِي سَلَمَة.

وَسَاقَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيق أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيم بْن سَعْد، وَفِي أَوَّله: "تَكُون فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِن الْيَقْظَان، وَالْيَقْظَان فِيهَا خَيْرٌ مِن الْقَائِم".

قَوْله: سَتَكُونُ فِتَنٌ[5]: **فِي رِوَايَة الْمُسْتَمْلِيّ**[1] "**فِتْنَةٌ**" **بِالْإِفْرَادِ.**

ﷺ، وهذا نص الحديث: (3602) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأُوَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيِّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ". وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا.

(1) وهذه إحدى أنواعَ التَراجم عند الإمام البخاري، وذلك أن يترجم بجزء من الحديث أو بطرفه، غير أنه جاء في الحديث لفظة "فتن" بالجمع، وفي الترجمة بالإفراد "فتنة"، وهي كذلك في إحدى الروايات التي أشار إليها ابن حجر، وفي رواية عند مسلم كما سيأتي.
فالمطابقة ظاهرة بين الترجمة والحديث.

(2) وهذه واحدة من لطائف هذا الإسناد، وهي: رواية ابن الأخ عن عمه. ولطيفة ثانية: أنّهما تابعيان، وبناء عليه تعدُّ من رواية القرين عن القرين. ومن لطائف الإسناد أيضًا: رواية الابن إبراهيم بن سعد عن أبيه، وثلاثتهم – أي إبراهيم بن سعد وأبوه وأبو سلمة – من نسل عبد الرحمن بن عوف ﷺ. ورواية الابن عن أبيه تعد من رواية الأصاغر عن الأكابر.

(3) رقم (3602).

(4) رقم (2886/10).

(5) أي أنّ هذه الفتن ستقع في المستقبل، وتوجد بعد أن لم تكن.

والفتن: جمع فتنة، وأصل الفتن: إدخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته، واستعمل في إدخال الإنسان النار، وذلك في الآخرة.

ويطلق على العذاب، كقوله ﷻ: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ، ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ هَـذَا الَّـذِي كُنْـتُمْ بِـهِ تَسْتَعْجِلُونَ﴾ أي يعذبون بالإحراق بالنار.

وعلى ما يحصل عند العذاب كقوله ﷺ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلا تَفْتِنِّي، أَلا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾.

وعلى الاختبار كقوله ﷻ: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْساً فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُوناً﴾.

ومنه قوله ﷺ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ الله عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ فسماهم فتنة؛ اعتبارًا بما ينال الإنسان من الاختبار. ومن معاني الابتلاء والاختبار ما جاء في الحديث: "أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ".

وفيما يدفع إليه الإنسان من شدة ورخاء، وفي الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالاً. قال ﷻ: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾، ومنه قوله ﷻ: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذاً لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلاً﴾ أي يوقعونك في بلية وشدة في صرفك عن العمل بما أوحى إليك.

والفتنة أيضًا تكون من الأفعال الصادرة من الله، ومن العبد كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب والمعصية وغيرها من المكروهات.

فإن كانت من الله فهي على وجه الحكمة.

وإن كانت من الإنسان بغير أمر الله فهي مذمومة، فقد ذم الله الإنسان بإيقاع الفتنة، كقوله ﷻ: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾، وقوله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾، وقوله ﷺ: ﴿مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ﴾، وقوله ﷺ: ﴿بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ﴾، وكقوله ﷺ: ﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ﴾. وانظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص371).

قال العيني في عمدة القاري (261/24): "أصل الفتنة الاختبار، ثم استعملت فيما أخرجته المحنة والاختبار إلى المكروه، ثم أطلقت على كل مكروه وآيل إليه، كالكفر والإثم والتحريق والفضيحة والفجور وغير ذلك".

والمعنى هنا: ما يقع من اختلاف بين أهل الإسلام؛ بسبب افتراقهم على الإمام، ولا يكون المحق فيها معلومًا.

قَوْله: **الْقَاعِدُ**[2] **فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ**[3]: زَادَ الْإِسْمَاعِيلِيّ[4] مِنْ طَرِيق الْحَسَن بْن إِسْمَاعِيلَ الْكَلْبِيّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ بِسَنَدِهِ فِيهِ فِي أَوَّله: "النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِن الْيَقْظَان، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِن الْقَاعِد".

وَالْحَسَنُ بْنُ إِسْمَاعِيل الْمَذْكُور: وَثَّقَهُ النَّسَائِيُّ، وَهُوَ مِنْ شُيُوخه[5]، ثُمَّ وَجَدْتُ هَذِهِ الزِّيَادَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْد[6].

وَكَانَ أَخْرَجَهُ أَوَّلًا مِنْ طَرِيق يَعْقُوب بْن إِبْرَاهِيم بْن سَعْد عَنْ أَبِيهِ كَرِوَايَةِ مُحَمَّد بْن عُبَيْد **الله** شَيْخ الْبُخَارِيّ فِيهِ، فَكَأَنَّ إِبْرَاهِيم بْن سَعْد كَانَ يَذْكُرُهُ تَامًّا وَنَاقِصًا[7].

وَوَقَعَ فِي رِوَايَة خَرْشَةَ بْنِ الْحُرّ عِنْدَ أَحْمَد وَأَبِي يَعْلَى مِثْل هَذِهِ الزِّيَادَة[8].

أو لعل المعنى وقوع أنواع وألوان من الفتن، كما سيأتي في شرح ابن حجر. والله أعلم.

(1) تقدم التعريف به.

(2) يستعمل القعود في اللغة للواقف إذا قعد، أما المضطجع فيقولون له إذا اعتدل من اتكائه جلس. انظر: درة الغواص للحريري (ص170)، والمزهر في علوم اللغة للسيوطي (254/2). والحطيئة، الشاعر المخضرم – واسمه جرول بن أوس، وكان ذا شرٍّ وسَفَه، كثير الهجاء – هجا الزِّبرقانَ بنَ بدرٍ الصحابي، بالقعود، والذي هو هبوط من عل، فقال:

دع المكارم لا ترحلْ لبُغيتها واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي . وانظر: تاريخ المدينة لابن شبة (526/2).

والقعود يقابله القيام، كما في قوله تعالى ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِيَامًا وَقُعُودًا﴾.

والمراد بالقاعد في الحديث: أي الذي لا يستشرف الفتنة، ولا يتطلع إليها.

ولعل فيه معنى الطلب من الواقف بالقعود، وأن لا يبقى واقفاً، والله أعلم.

(3) المراد بالقائم في الحديث: من يستشرفها، وينظر إليها، وينتظر وقوعها؛ ليشارك فيها، أو هو الثابت على الفتنة يرعاها ويحافظ على اشتعالها، والله أعلم.

(4) تقدم التعريف به في الحديث الأول.

(5) تسمية مشايخ النسائي (ص65 رقم 128). وكذا قال ابن حجر في التقريب، رقم (1213): ثقة.

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (57/6).

(6) قال مسلم (2886/12): حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُور، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ، وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِن السَّاعِي، فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَسْتَعِذْ".

(7) صحيح البخاري: (3602)، وصحيح مسلم: (2886/10).

(8) الحديث في مسند أحمد، الأرقام (16974، 17010)، ومسند أبي يعلى الموصلي (225/2) رقم (924)، واللفظ لأحمد، عن خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُول: "سَتَكُونُ مِنْ بَعْدِي فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ من الْيَقْظَانِ، وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِن الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِن السَّاعِي، فَمَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ فَلْيَمْشِ بِسَيْفِهِ إِلَى صَفَاةٍ فَلْيَضْرِبْهُ حَتَى يَنْكَسِرَ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ لَهَا حَتَى تَنْجَلِيَ عَمَّا انجَلَيَتْ".

وَقَدْ وَجَدْتُ لِهَذِهِ الزِّيَادَةِ شَاهِدًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُود عِنْدَ أَحْمَدَ وَأَبِي دَاوُدَ بِلَفْظِ: "النَّائِم فِيهَا خَيْر مِن الْمُضْطَجِع"[1]، وَهُوَ الْمُرَاد بِالْيَقْظَانِ فِي الرِّوَايَة الْمَذْكُورَة؛ لِأَنَّهُ قَابَلَهُ بِالْقَاعِدِ.

قَوْله: **وَالْمَاشِي**[2] **فِيهَا خَيْر مِن السَّاعِي**[3]: فِي حَدِيث ابْن مَسْعُود: "وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْر مِن الرَّاكِب، وَالرَّاكِب فِيهَا خَيْر مِن الْمُجْرِي[4] قَتْلَاهَا كُلّهَا فِي النَّار"[5].

قَوْله: **خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي**: فِي حَدِيث أَبِي بَكْرَة عِنْدَ مُسْلِم: "مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا"، وَزَادَ: "أَلَا، فَإِذَا نَزَلَتْ، فَمَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِل فَلْيَلْحَق بِإِبِلِهِ" الْحَدِيث[6].

---

(1) مسند أحمد، رقم (4286)، وسنن أبي داود، رقم (4256).

(2) قال الراغب (ص469): المشي: الانتقال من مكان إلى مكان بإرادة. قال الله ﷻ: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ﴾ و﴿فَمِنهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِه﴾، ويكنى بالمشي عن النميمة. قال ﷻ: ﴿هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ﴾.
وفي حديث المشي إلى الصلاة إذا أقيمت: "وَلَكِنْ لِيَمْشِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ" أي يذهب.
والمعنى المراد في حديثنا: من ذهب على رجليه إلى الفتنة، وتحرك فيها، وكثر أهلها. والله أعلم.

(3) قال الراغب (ص233): السعي: المشي السريع، وهو دون العَدْو، ويستعمل للجد في الأمر، خيرًا كان أو شرًا. قال ﷻ: ﴿وَسَعَى فِي خَرَابِهَا﴾ ومنه: ﴿نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾. قال: وأكثر ما يستعمل السعي في الأفعال المحمودة.
وفي مسلم (602/151) أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "إِذَا أُقِيمَت الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ وَأْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ".
وفي الصحيحين في مواضع متعددة، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ الله، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ". أي القائم بأمور النفقة والتربية.
والمعنى المراد في حديثنا: المشارك في الفتنة، الذي يجري فيها؛ لأجل تسعير أوارها، وزيادة اشتعالها، والله أعلم.

(4) أي الذي يجري جريًا سريعًا.

(5) في حديث طويل، راجع المسند، برقم (4286).

(6) قال الإمامُ مسلمٌ (2887/13): حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ، قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ فِي أَرْضِهِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتَنٌ، أَلَا ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ". قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: "يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ". قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلَقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَّيْنِ أَوْ إِحْدَى الْفِئَتَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: "يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ".
هذا هو نص الحديث عند مسلم، أوردته كاملاً لأهميته، وفيه إشارة إلى سبب إيراد هذا الحديث،

قَالَ بَعْضُ الشُّرَّاح فِي قَوْله: "وَالْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ من الْقَائم" أَي الْقَاعِد فِي زَمَانهَا عَنْهَا، قَالَ: وَالْمُرَاد بِالْقَائِمِ الَّذِي لَا يَسْتَشْرِفهَا، وَبِالْمَاشِي مَنْ يَمْشِي فِي أَسْبَابه؛ لِأَمْرٍ سِوَاهَا، فَرُبَّمَا يَقَع بِسَبَبِ مَشْيه فِي أَمْر يَكْرَههُ.

وَحَكَى ابْنُ التِّينِ عَنْ الدَّاوُدِيِّ أَنَّ الظَّاهِر أَنَّ الْمُرَاد مَنْ يَكُون مُبَاشِرًا لَهَا فِي الْأَحْوَال كُلّهَا، يَعْنِي أَنَّ بَعْضهمْ فِي ذَلِكَ أَشَدّ مِنْ بَعْض.

فَأَعْلَاهُمْ فِي ذَلِكَ السَّاعِي فِيهَا بِحَيْثُ يَكُون سَبَبًا لِإِثَارَتِهَا، ثُمَّ مَنْ يَكُون قَائِمًا بِأَسْبَابِهَا وَهُوَ الْمَاشِي، ثُمَّ مَنْ يَكُون مُبَاشِرًا لَهَا وَهُوَ الْقَائِم، ثُمَّ مَنْ يَكُون مَعَ النَّظَّارَة وَلَا يُقَاتِل وَهُوَ الْقَاعِد، ثُمَّ مَنْ يَكُون مُجْتَنِبًا لَهَا وَلَا يُبَاشِر وَلَا يَنْظُر وَهُوَ الْمُضْطَجِع الْيَقْظَان، ثُمَّ مَنْ لَا يَقَع مِنْهُ شَيْء مِنْ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ رَاضٍ وَهُوَ النَّائِم.

وَالْمُرَادُ بِالْأَفْضَلِيَّةِ فِي هَذِهِ الْخَيْرِيَّة مَنْ يَكُون أَقَلّ شَرًّا مِمَّنْ فَوْقَهُ عَلَى التَّفْصِيلِ الْمَذْكُور.

قَوْله: **مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا:** بِفَتْحِ الْمُثَنَّاة وَالْمُعْجَمَة وَتَشْدِيد الرَّاء، أَيْ: تَطَلَّعَ لَهَا بِأَنْ يَتَصَدَّى وَيَتَعَرَّض لَهَا وَلَا يُعْرِض عَنْهَا[1]، وَضَبْطَ أَيْضًا مِنْ الشَّرَف وَمِنْ الْإِشْرَاف.

قَوْله: **تَسْتَشْرِفُهُ:** أَيْ تُهْلِكهُ بِأَنْ يُشْرِف مِنْهَا عَلَى الْهَلَاك، يُقَال: اسْتَشْرَفْت الشَّيْء عَلَوْته وَأَشْرَفْت عَلَيْهِ.

يُرِيد مَن انْتَصَبَ لَهَا انْتَصَبَتْ لَهُ، وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْهَا أَعْرَضَتْ عَنْهُ.

وَحَاصِلُه: أَنَّ مَنْ طَلَعَ فِيهَا بِشَخْصِهِ قَابَلَتْهُ بِشَرِّهَا، وَيَحْتَمِل أَنْ يَكُون الْمُرَاد: مَنْ خَاطَرَ فِيهَا بِنَفْسِهِ أَهْلَكَتْهُ، وَنَحْوه قَوْل الْقَائِل: مَنْ غَالَبَهَا غَلَبَتْهُ.

قَوْله: **فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا:** فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ "مِنْهَا".

قَوْله: **مَلْجَأً**[2]: أَيْ يَلْتَجِئ إِلَيْهِ مِنْ شَرِّهَا.

وهو سؤال كلّ من عثمان الشحام وفرقد السبخي لمسلم بن أبي بكرة: إذا ما سمع من أبيه عن وقوع الفتن.

(1) وأصل الاسْتِشْراف أن تضَع يدَك على حاجبك وتنظر، كالذي يستَظِلُّ من الشمس حتى يَستَبين الشيء، وأصلُه من الشرَف: العُلُوّ، كأنه ينظُرُ إليه من موضع مُرْتفِع فيكون أكثر لإدْراكِه. النهاية في غريب الحديث (462/2).

والمعنى المراد في حديثنا: من تطلع إليها وتعرض لها واتَتْه فوقع فيها.

(2) الملجأ: المكان يلتجأ إليه. معجم مقاييس اللغة (235/5).

وفي القرآن: ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلاً لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾.

وفي قوله: "ملجأ أو معاذا" دلالة على ضرورة الفرار من الفتن؛ لما في المخالطة لها من الخطورة

قَوْله: **أَوْ مَعَاذًا**: بِفَتْحِ الْمِيم وَبِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَة وَبِالذَّالِ الْمُعْجَمَة، هُوَ بِمَعْنَى الْمَلْجَأ. قَالَ ابْن التِّين: وَرَوَيْنَاهُ بِالضَّمِّ يَعْنِي مُعَاذًا.

قَوْله: **فَلْيَعُذْ بِهِ**: أَيْ لِيَعْتَزِلْ فِيهِ؛ لِيَسْلَمَ مِنْ شَرّ الْفِتْنَة، وَفِي رِوَايَة سَعْد بْن إِبْرَاهِيم: "فَلْيَسْتَعِذْ".

وَوَقَعَ تَفْسِيره عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ، وَلَفْظه: "فَإِذَا نَزَلَتْ فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِل فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ ... وَذَكَرَ الْغَنَمَ وَالْأَرْض، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ **الله**، أَرَأَيْت مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ؟ قَالَ: يَعْمِد إِلَى سَيْفه فَيَدُقّ عَلَى حَدّه بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ"[1].

وَفِيهِ[2] التَّحْذِيرُ مِنْ الْفِتْنَة، وَالْحَثّ عَلَى اجْتِنَابِ الدُّخُولِ فِيهَا، وَأَنَّ شَرّهَا يَكُون بِحَسَبِ التَّعَلُّق بِهَا.

وَالْمُرَادُ بِالْفِتْنَةِ: مَا يَنْشَأ عَنْ الِاخْتِلَافِ فِي طَلَبِ الْمُلْكِ حَيْثُ لَا يُعْلَمُ الْمُحِقّ مِنْ الْمُبْطِل.

قَالَ الطَّبَرِيُّ[3]: اخْتَلَفَ السَّلَفُ؛ فَحَمَلَ ذَلِكَ بَعْضهمْ عَلَى الْعُمُوم، وَهُمْ مَنْ قَعَدَ عَنْ الدُّخُولِ فِي الْقِتَال بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مُطْلَقًا، كَسَعْدٍ وَابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ وَأَبِي بَكْرَةَ فِي آخَرِينَ[4]، وَتَمَسَّكُوا بِالظَّوَاهِرِ الْمَذْكُورَة وَغَيْرهَا.

ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ، فَقَالَتْ طَائِفَة بِلُزُومِ الْبُيُوت، وَقَالَتْ طَائِفَة: بَلْ بِالتَّحَوُّلِ عَنْ بَلَدِ الْفِتَنِ أَصْلًا.

ثُمَّ اخْتَلَفُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِذَا هَجَمَ عَلَيْهِ شَيْء مِنْ ذَلِكَ يَكُفّ يَده وَلَوْ قُتِلَ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بَلْ يُدَافِع عَنْ نَفْسه وَعَنْ مَاله وَعَنْ أَهْله، وَهُوَ مَعْذُور إِنْ قَتَلَ أَوْ قُتِلَ.

وَقَالَ آخَرُونَ: إِذَا بَغَتْ طَائِفَة عَلَى الْإِمَام فَامْتَنَعَتْ مِن الْوَاجِب عَلَيْهَا وَنَصَبَت الْحَرْب وَجَبَ قِتَالُهَا، وَكَذَلِكَ لَوْ تَحَارَبَتْ طَائِفَتَانِ وَجَبَ عَلَى كُلّ قَادِر الْأَخْذُ عَلَى يَد الْمُخْطِئ

على صاحبها.

(1) راجع الحديث في الصفحة السابقة.

(2) أي في الحديث من الفوائد.

(3) هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري، من أهل آمُل طبرستان، الإمامُ العَلَمُ المجتهد، صاحب التصانيف البديعة في التفسير والحديث والفقه والتاريخ، توفي سنة 310هـ. سير أعلام النبلاء (267/14).

(4) وممن قعد في الفتنة أيضًا:
من الصحابة: حذيفة، وأبو ذر، وعمران بن حصين، وأبو موسى الأشعري، وأسامة بن زيد، وأُهْبَان بن صَيفي.
ومن التابعين: شُرَيح والنَّخَعي. انظر: التوضيح لابن الملقن (322/32). وقال أيضًا: وغيرهم يكثر إحصاؤهم.

وَنَصْرُ الْمُصِيب، وَهَذَا قَوْل الْجُمْهُور.

وَفَصَّلَ آخَرُونَ، فَقَالُوا: كُلّ قِتَال وَقَعَ بَيْنَ طَائِفَتَيْنِ مِن الْمُسْلِمِينَ حَيْثُ لَا إِمَام لِلْجَمَاعَةِ، فَالْقِتَال حِينَئِذٍ مَمْنُوع، وَتُنَزّل الْأَحَادِيث الَّتِي فِي هَذَا الْبَاب وَغَيْره عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْل الْأَوْزَاعِيِّ.

قَالَ الطَّبَرِيُّ: وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَال: إِنَّ الْفِتْنَةَ أَصْلهَا الِابْتِلَاء، وَإِنْكَار الْمُنْكَر وَاجِب عَلَى كُلّ مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ، فَمَنْ أَعَانَ الْمُحِقّ أَصَابَ، وَمَنْ أَعَانَ الْمُخْطِئ أَخْطَأَ، وَإِنْ أَشْكَلَ الْأَمْر فَهِيَ الْحَالَة الَّتِي وَرَدَ النَّهْي عَنْ الْقِتَال فِيهَا.

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّ الْأَحَادِيث وَرَدَتْ فِي حَقّ نَاس مَخْصُوصِينَ، وَأَنَّ النَّهْي مَخْصُوص بِمَنْ خُوطِبَ بِذَلِكَ.

وَقِيلَ: إِنَّ أَحَادِيثَ النَّهْيِ مَخْصُوصَةٌ بِآخِرِ الزَّمَانِ، حَيْثُ يَحْصُل التَّحَقُّق أَنَّ الْمُقَاتَلَةَ إِنَّمَا هِيَ فِي طَلَبِ الْمُلْكِ.

وَقَدْ وَقَعَ فِي حَدِيث ابْن مَسْعُود الَّذِي أَشَرْت إِلَيْهِ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله وَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: "أَيَّام الْهَرْج" قُلْت: وَمَتَى؟ قَالَ: "حِينَ لَا يَأْمَن الرَّجُل جَلِيسه"[1].

---

(1) فلا نجاة من شرور الفتن إلا بالهروب منها، وكسر السيوف.
وفي حديث أبي بكرة السابق توجيه وإرشاد للمرء بأسلم تصرف في التعامل مع الفتنة عند وقوعها.
وليختر الإنسان لنفسه في أي فئة هو حينئذ، في الفئة المعتزلة أو المشاركة، فالنائم خير من القاعد، والقاعد خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي ... وهكذا.
وبالتالي، ما مدى قربه أو بعده من وصايا رسول الله ﷺ بما ينبغي أن يكون عليه المسلم حينها؟.
ومن وصاياه أيضًا، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ.
وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ ذَكَرَ الْفِتْنَةَ، فَقَالَ: "إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَخَفَتْ أَمَانَاتُهُمْ وَكَانُوا هَكَذَا" وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ عِنْدَ ذَلِكَ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاكَ ؟ قَالَ: "الْزَمْ بَيْتَكَ وَامْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَخُذْ بِمَا تَعْرِفُ وَدَعْ مَا تُنْكِرُ وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةِ نَفْسِكَ وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ".
ومعنى: خذ ما تعرف: أي الصلاة خلفهم، وأداء الزكاة إليهم، وجهاد الكفار معهم، إلى ما يشبه هذا من الأمور التي يليها الأمراء، والأمر بطاعتهم فيها.
ودع ما تنكر: أي ما يحدث من الفتن والحروب والتنازع في الملك، بأن يدعهم ويعتزلهم ولا يكون معهم.

أمر الخاصة: أي كل ما يخص الإنسان من إصلاح المرء أهله، وسياسة ذويه، والقيام لهم، والسعي في مصالحهم.
أمر العامة: أي النهي عن التعرض لأمر العامة، والتعاطي لسياستهم، والتـرأس علـيهم، والتدخل في أمورهم.
وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : "قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنْ الْفِتَنِ".
وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أيضَاً، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْـضَلُ؟ فَقَـالَ: "رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ"، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "مُؤْمِنٌ فِـي شِـعْبٍ مِـن الشِّعَابِ يَعْبُدُ اللهَ رَبَّهُ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ".
وعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "إِنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فِتَنًـا كَقِطَـعِ اللَّيْـلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَـائِمِ، وَالْقَـائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: "كُونُوا أَحْلَاسَ بُيُوتِكُمْ".
(وحَلْسُ البيتِ: ما يبسط تحت المتاع. والمعنى: الزموا بيوتكم، ولا تفارقوها).
وفي رواية: "فَكَسِّرُوا قِسِيَّكُمْ، وَقَطِّعُوا أَوْتَارَكُمْ، وَاضْرِبُوا سُيُوفَكُمْ بِالْحِجَارَةِ، فَإِنْ دُخِلَ يَعْنِي عَلَى أَحَدٍ مِنْكُمْ فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنَيْ آدَمَ".
وكان سعد بن أبي وقاص في جماعة كثيرة من الصحابة ممن اعتزلوا أيام الفتنة.
فعن عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ، فَنَزَلَ، فَقَالَ لَهُ: أَنَزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْـتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ، فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُـولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ".
والرسلُ مِنْ قبْلُ اعتزلوا أقوامَهم بعد أنْ دعوهم فلم يستجيبوا لهم.
فإبراهيم عليه السلام اعتصم بالعزلة، واستظهر بها على قومه، ففي القـرآن: ﴿وَأَعْتَـزِلُكُمْ وَمَـا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾.
وموسى عليه السلام فزع إلى العزلة حين ظهر له عِنادهم في قبول الدعوة، وفي القرآن: ﴿وَإِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ أَنْ تَرْجُمُونِ وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ﴾.
وأصحاب الكهف فروا من الفتنة، فصرف الله ﷻ عنهم شر أهل الباطل، وفـي القـرآن: ﴿وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللهَ فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِـنْ رَحْمَتِـهِ وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا﴾.
واعتزل رسول الله ﷺ قومه قريشا لما جفوه وآذوه فدخل الشعب، وأمر أصحابه باعتزالهم والهجرة إلى أرض الحبشة.
يقول الخطابي المتوفى 388هـ في كتابه العزلة (ص63): "والعزلة عنـد الفتنـة سـنّة الأنبياء وعصمة الأولياء، فلا أعلم لمن عابها عذرًا، لاسيما في هذا الزمـان القليـل خيره" .
ويجب التنبه هنا إلى أنّ العزلة مؤقتة لفترة من الزمن، وليست دائمـة، أي أنّهـا مقيـدة بظهور الفتن.
والمسلم يقوده في ذلك الاعتصام بالكتاب والسنة، والالتفاف حول العلماء، والتسلح بـالعلم

الحديث الثالث

قَالَ الإِمامُ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: بَاب إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا[1] .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لَيَالِيَ الْفِتْنَةِ، فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ". قِيلَ: فَهَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: "إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ".

قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَيُّوبَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَانِي بِهِ. فَقَالَا: إِنَّمَا رَوَى هَذَا الحَدِيثَ الْحَسَنُ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ بِهَذَا.

وَقَالَ مُؤَمَّلٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ وَهِشَامٌ وَمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ.

وَرَوَاهُ بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وَقَالَ غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيٍّ بْنِ حِرَاشٍ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَمْ يَرْفَعْهُ سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ[2].

الشرعي، والذي يوصله إلى التأني دومًا، وعدم العجلة في أي قول أو فعل أو تصرف.

ولا تتعارض هذه العزلة مع مواصلة ما يجب فعله من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكذا عن شهود الجمعة والجماعات، وأيضًا صلة الرحم، وعدم هجر المسلمين؛ للنصوص التي تأمر بذلك.

ولا تتعارض كذلك مع إقامة الحدود، وإبطال الباطل، والأخذ على أيدي السفهاء والفساق الذين يرتكبون المحرمات من أخذ الأموال، وسفك الدماء. والله أعلم.

(1) الباب العاشر من كتاب الفتن.

(2) رقم (7083)، وهذه شجرة إسناد الحديث، وإنما عرضت لها في هذا الحديث؛ لترسم صورة واضحة لما اعتمده البخاري واحتج به، وما أورده متابعة أو تعليقا أو ليبين غلط راويه.

أبو بكـــــرة

الأحنف بن قيس — الحسن البصري — ربعي بن حراش — عبد العزيز بن أبي بكرة

الحسن البصري — اسم مبهم — منصور بن المعتمر — بكار بن عبد العزيز

قالَ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ في فتح البـــاري (32/13):

قوله: **بَاب إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا**[1]:

قَوْله: **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْد الْوَهَّاب:** وَهُوَ الْحَجَبِيّ بِفَتْحِ الْمُهْمَلَة وَالْجِيم[2].

قَوْله: **حَمَّاد:** هُوَ ابْنُ زَيْدٍ[3]، وَقَدْ نَسَبَهُ فِي أَثْنَاءِ الْحَدِيثِ.

قَوْله: **عَنْ رَجُل لَمْ يُسَمِّهِ:** هُوَ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ شَيْخُ الْمُعْتَزِلَةِ[4]، وَكَانَ سَيِّءَ الضَّبْطِ[5]، هَكَذَا جَزَمَ الْمِزِّيّ فِي التَّهْذِيب بِأَنَّهُ الْمُبْهَم فِي هَذَا الْمَوْضِع[6]، وَجَوَّزَ غَيْره كَمُغُلْطَايْ[1] أَنْ

حماد بن زيد ـــــــــــ متابعة معلق
أيوب السختياني معلى بن زياد يونس هشام عبد الله بن عبد الوهاب شعبة الثوري
ـــــــ حماد حماد حماد متابعة منقطع محمد بن جعفر متابعة معلق
حماد معمر مؤمل ـــــــــــ مؤمل متابعة معلق
ـــــــ متابعة معلق متابعة معلق مؤمل سليمان متابعة معلق
سليمان بن حرب مؤمل بن إسماعيل متابعة متابعة
متصل متابعة معلق معلق متصل

(1) ترجم البخاري للحديث بشطر منه، ولفظة: "التقى" جاءت في مواضع متعددة لروايات هذا الحديث في الصحيحين (البخاري رقم 31، ومسلم رقم 15/ 2888) وغيرهما.
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله "إذا تواجه المسلمان بسيفيهما"
وأخرج البخاري الحديث في كتاب الإيمان (رقم 31)، وترجم له، بقوله: بَاب ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ فَسَمَّاهُم الْمُؤْمِنِينَ.
وهذا يفيد أنّ البخاري يرى أنّ القتال بين المسلمين لا يُذْهب بإيمانهم ولا إسلامهم. والله أعلم. وهو الصواب إن شاء الله، مع تفصيل سيأتي.

(2) أبو محمد البصري، ثقة.

(3) ثقة ثبت فقيه.

(4) المعتزلة من فرق الضلال، وكل فرقة من فرقها تكفر سائرها، ورؤساء هذه الفرق ما بين شاك بعدالة الصحابة منذ عهد الفتنة كـ "واصل بن عطاء"، وما بين مؤمن بفسقهم كـ "عمرو بن عبيد"، وما بين طاعن في أعلامهم، متهم لهم بالكذب والجهل كـ "إبراهيم النَّظَّام"، ومنهم من قاد حركة القول بخلق القرآن كـ"الجعد بن درهم وبشر المريسي". انظر: الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي (ص114)، والملل والنحَل للشهرستاني (54/1)، والسنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي (ص134).

(5) انظر كلام أئمة الحديث في عمرو بن عبيد وتكذيبه، في ترجمته في تهذيب الكمال (123/22- 135).

(6) وعمرو بن عبيد لم يذكره الخطيب البغدادي في كتابه الأسماء المبهمة، ولا النووي في كتابه الإشارات، ولا ابن العراقي في كتابه المستفاد من مبهمات المتن والإسناد، ولعل كلام ابن حجر الآتي في التهذيب يكشف عن سبب عدم ذكره.
غير أنّ المزي قال في تهذيب الكمال (135/22): "قيل: إنّ الرجل الذي كَنّى عنه حماد بن زيد في هذا الحديث هو عمرو بن عبيد".
ولم يرمز له المزي بأنه من رجال البخاري، بل قال: روى له أبو داود في القدر، وابن ماجه في

يَكُونَ هُوَ هِشَام بْن حَسَّان[2] وَفِيهِ بُعْدٌ[3].

قَوْله: **عَنْ الْحَسَن:** هُوَ الْبَصْرِيّ[4].

قَالَ[5]**: خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لَيَالِي الْفِتْنَةِ:** كَذَا وَقَعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَة، وَسَقَطَ الْأَحْنَف[6] بَيْنَ

التفسير. وتبعه على ذلك ابن حجر في التهذيب والتقريب.

وأما ابن حجر، فقال في هدي الساري (ص341): "عن رجل لم يسمه، هو عمرو بن عبيد رأس الاعتزال، وإنما ساق الحديث من طريقه؛ ليبين غلطه فيه".

وقال أيضًا في تهذيب التهذيب (60/8): "لم يخرج البخاري هذا الإسناد للاحتجاج، وإنما أخرجه ليبين أنّه غلط، يظهر ذلك من سياقه ...".

وأورد ابن حجر الحديث كما أخرجه البخاري، ثم قال: فهذا كما ترى لم يقصد البخاري منه إلا رواية حماد عن يونس وأيوب عن الحسن عن الأحنف عن أبي بكرة، وهي الرواية المتصلة الصحيحة، ولم يقصد الرواية المبهمة المنقطعة، ولم يَسُقْهَا إلا في ضمن القصة.

فلا يقال في مثل هذا: إنّ البخاري أخرج عن عمرو بن عبيد وأبهمه، بل الظاهر أنّ حماد بن زيد هو الذي تعمد عدم تسميته، وقصد التنبيه على سوء حفظه، بكونه جعل القصة التي للأحنف للحسن، وهذا واضح بَيّن بحمد الله.

(1) هو علاء الدين، أبو عبد الله، مُغُلْطَاي بنُ قَلِيج، تركي الأصل، حنفي المذهب، صاحب التصانيف الكثيرة، منها: إكمال تهذيب الكمال، ثم اختصر منه ما يعترض به مغلطاي على المزي في مصنف منفرد. توفي سنة 762هـ. انظر: الوفيات لابن رافع (271/1)، وأعيان العصر للصفدي (433/5)، والدرر الكامنة (352/4)، والنجوم الزاهرة (9/11).

ولعله ذكره في كتابه التلويح شرح الجامع الصحيح، ولا زال مخطوطًا في أماكن متعددة كما في الفهرس الشامل لمؤسسة آل البيت بالأردن، قسم الحديث (411/1).

وله نسخة مخطوطة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، برقم 8858، مصورة عن تركيا، برقم 1105.

(2) أبو عبد الله القُرْدُوسي، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنّه قيل: كان يرسل عنهما، روايته في الكتب الستة، توفي سنة 187هـ. تقريب التهذيب، رقم (7289).

(3) رد العيني على ابن حجر بعد أن أشار إلى من قال إنّه هشام بن حسان، فقال: وقال بعضهم: فيه بعد. قلت: ليت شعري، ما وجه البعد، ووجه البعد ما قاله، ويؤيد ما قاله هؤلاء ما قاله الإسماعيلي في صحيحه، حدثنا الحسن، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا هشام، عن الحسن فذكره، وتوضحه رواية النسائي (رقم 4120) عن علي بن محمد، عن خلف بن تميم، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن ... الحديث، والحسن هو البصري. عمدة القاري (75/20).

وكذا قال ابن الملقن شيخ ابن حجر في شرحه للحديث أن الرجل الذي لم يسمه حمّاد هو هشام بن حسان أبو عبد الله القُرْدُوسي. التوضيح (326/32).

(4) ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا ويدلس. التقريب، رقم (1227).

(5) القائل هو الأحنف بن قيس كما هو ثابت في جميع الروايات، وسيأتي.

(6) الأحنف بن قيس، أبو بحر، اسمه الضَّحَّاك، وقيل صخر، ثقة، مخضرم، وقد رأى النَّبِيَّ ﷺ لكن قبل إسلامه، ثم أسلم في حياة النَّبِيِّ ﷺ، ووفد على عمر، وكان رئيس بني تميم وسيدهم في الإسلام، وبه يضرب المثل في الحِلم والسؤدد. اشتهر بالأحنف لحَنَف في رجليه، وهو العوج والميل، توفي سنة 72هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (86/4)، وتهذيب

الْحَسَنِ وَأَبِي بَكْرَةَ[1] كَمَا سَيَأْتِي.

وَالْمُرَاد بِالْفِتْنَةِ: الْحَرْب الَّتِي وَقَعَتْ بَيْنَ عَلِيّ وَمَنْ مَعَهُ، وَعَائِشَةَ وَمَنْ مَعَهَا[2].

وَقَوْله: **خَرَجْتُ بِسِلَاحِي:** فِي رِوَايَةِ عُمَر بْنِ شَبَّة عَنْ خَالِد بْن خِدَاش عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوب وَيُونُس عَن الْحَسَن، عَن الْأَحْنَف، قَالَ: الْتَحَفْتُ عَلَيَّ بِسَيْفِي لِآتِيَ عَلِيًّا فَأَنْصُرَهُ[3].

وَقَوْله: **فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَة**[4]: فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ الْآتِي التَّنْبِيه عَلَيْهَا "فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ"[5].

قَوْله: **أَيْنَ تُرِيد؟** زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَته: "يَا أَحْنَفُ"[6].

الكمال (282/2).

(1) هو نُفَيْع بن الحارث بن كَلَدَة، بفتحتين، الثقفي، صحابي مشهور بكنيته، نزل البصرة، ومات بها سنة 51 أو 52هـ. تقريب التهذيب، برقم (7180).

(2) اعترض العيني على ابن حجر عدم تصريحه باسمي الوقعتين، فقال: كذا قال بعضهم. ثم قال: ما معنى إيهامه ذلك؟!، والمراد بها وقعة الجمل ووقعة صفين.

قلت: ذكر ابن حجر وقعة الجمل بالاسم عند شرحه للحديث (رقم 31) في كتاب الإيمان أوائل الصحيح (فتح الباري 86/1)، فقال: وكان الأحنف أراد أن يخرج بقومه إلى علي بن أبي طالب؛ ليقاتل معه يوم الجمل، فنهاه أبو بكرة، فرجع. وسيأتي خلال شرحه لهذا الحديث ذكره لوقعتي الجمل وصفين.

ولا مؤاخذة على ابن حجر في إيهامه ذلك إنْ قَصَدَه؛ لما في ذلك من حفظ اللسان عن الخوض فيما شجر بين الصحابة، فتلك دماءٌ طهّر الله منها أيدينا، فلا نُخضِّب بها ألسنتنا.

وقد سبقه الأحنف في تعليم الأمة هذا الدرس حين قال: "ليالي الفتنة"، ولم يصرح بأسماء تلك الوقائع "الجمل وصفين".

(3) أي أنّ الأحنف تقلد سيفه، وخرج من بيته متوجهًا إلى علي بن أبي طالب ﷺ؛ ليقاتل معه.

(4) والاستقبال يعني المواجهة، أي قابلني وجهًا لوجه، وفي روايات أخرى "لقيني" والمعنى واحد.

(5) رواية مسلم، برقم (2888/14)، هي: عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَحْنَفُ؟ قَالَ: قُلْتُ: أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَعْنِي عَلِيًّا، قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا أَحْنَفُ، ارْجِعْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ". قَالَ: فَقُلْتُ أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: "إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ".

قلت: رواية مسلم هذه، وروايتا البخاري، برقم (31، 6875) تبين سبب تحديث أبي بكرة بالحديث كما رواه الأحنف.

وأورده ابن حمزة الحسيني في كتابه البيان والتعريف (ص57)، وبين سبب وروده، ثم قال: "هذا السبب بعد عصر النبوة".

(6) فالصحابي أبو بكرة يوقف الأحنف، وقد رآه حاملاً سلاحه، ويسأله عن وجهته، ولا يتركه يذهب حيث يريد، ثم يرشده ويوجهه إلى ما يراه الأولى والأسلم، مساهمًا في إخماد الفتنة ما استطاع إلى ذلك سبيلا.

قَوْله: **نُصْرَةَ ابْنِ عَمّ رَسُولِ** الله ﷺ[1]: في رِوَايَة مُسْلِم: "أُرِيدَ نَصْرَ ابْنِ عَمّ رَسُولِ الله ﷺ" يَعْنِي عَلِيًّا[2]، "قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا أَحْنَف ارْجِعْ"[3].

قَوْلُهُ: **قَالَ رَسُولُ الله** ﷺ: فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: "فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ".

قَوْله: **فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّار**: فِي رِوَايَة الْكُشْمِيهَنِيِّ: "فِي النَّارِ"، وَفِي رِوَايَة مُسْلِم "فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّار"[4].

قَوْله: **قِيلَ: فَهَذَا الْقَاتِل**: الْقَائِل هُوَ أَبُو بَكْرَة، وَقَعَ مُبَيَّنًا فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ، لَكِنْ شَكَّ، فَقَالَ: "فَقُلْتُ أَوْ قِيلَ".

وَوَقَعَ فِي رِوَايَة أَيُّوب عِنْدَ عَبْد الرَّزَّاق: "قَالُوا يَا رَسُولَ الله؛ هَذَا الْقَاتِل فَمَا بَالُ الْمَقْتُول"[5].

وَقَوْله: "هَذَا الْقَاتِلُ" مُبْتَدَأٌ وَخَبَرُه مَحْذُوفٌ، أَيْ هَذَا الْقَاتِلُ يَسْتَحِقّ النَّار. وَقَوْله: "فَمَا بَالُ الْمَقْتُول" أَيْ فَمَا ذَنْبه[6].

قَوْله: **إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِه**[7]: تَقَدَّمَ فِي الْإِيمَان بِلَفْظِ: "إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْل صَاحِبِه"[8].

قَوْله: **قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْد**: هُوَ مَوْصُول بِالسَّنَدِ الْمَذْكُور[9].

قَوْله: **فَقَالَا**[10]: **إِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيث الْحَسَن عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَة**[1]:

---

(1) وفي موضعين في صحيح البخاري (31، 6875) قال الأحنف: "قلت: أنصر هذا الرجل"، فاجتهاد الأحنف أوصله إلى أنّ إحقاق الحق هو بالقتال إلى جانب عليّ ﷺ. والله أعلم.

(2) وكذا قال العراقي في المستفاد من مبهمات المتن والإسناد (1599/3): هو علي بن أبي طالب، كما في صحيح مسلم.

(3) ويرجع الأحنف؛ طاعة لشيخه وأستاذه أبي بكرة.

(4) سيأتي مزيد شرح لابن حجر وغيره في المراد بدخول القاتل والمقتول المسلمَيْنِ النار إذا تواجها بسيفيهما.

(5) وصلها ابن حجر في تغليق التعليق (279/5).

(6) ولا مانع أن يستفسر المستمع عما يُشْكل عليه من الكلام، وأن يجيب المتحدث بما يزيل الإشكال.

(7) هي إرادة مقرونة بفعل التوجه بالسيف نحو صاحبه، لا أنها مجرد الإرادة؛ ولذا لا يصلح الحديث دليلاً لمن جوّز المؤاخذة بالنية فقط. والله أعلم.

(8) رقم (31).

(9) أي قوله: حدثنا سليمان – يعني ابن حرب – عن حماد بهذا.

(10) يعني أيوب السَّختياني ويونس بن عُبَيد.

بَكْرَة[1]: يَعْنِي أَنَّ عَمْرو بْن عُبَيْد أَخْطَأَ فِي حَذْف الْأَحْنَف بَيْنَ الْحَسَنِ وَأَبِي بَكْـرَةَ، لَكِـنْ وَافَقَهُ قَتَادَةُ. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ وَجْهَيْنِ عَنْهُ عَن الْحَسَن عَن أَبِي بَكْرَة، إِلَّا أَنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى الْحَدِيثِ دُونَ الْقِصَّة[2].

فَكَأَنَّ الْحَسَنَ كَانَ يُرْسِلهُ عَنْ أَبِي بَكْرَة، فَإِذَا ذَكَرَ الْقِصَّة أَسْنَدَهُ[3].

وَقَدْ رَوَاهُ سُلَيْمَان التَّيْمِيُّ، عَن الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا[4].

وَتَعَقَّبَ بَعْضُ الشُّرَّاح قَوْلَ الْبَزَّار: لَا يُعْرَفُ الْحَدِيث بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنْ أَبِي بَكْـرَةَ[5]، وَهُوَ ظَاهِرٌ.

وَلَكِنْ لَعَلَّ الْبَزَّارَ يَرَى أَنَّ رِوَايَةَ التَّيْمِيِّ شَاذَّة؛ لِأَنَّ الْمَحْفُوظَ عَنْ الْحَسَنِ رِوَايَـة مَـنْ قَالَ: عَنْهُ عَن الْأَحْنَف عَنْ أَبِي بَكْرَة[6].

قَوْله: **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا حَمَّاد بِهَذَا**: سُلَيْمَان هُوَ اِبْن حَرْب، وَالظَّـاهِرُ أَنَّ قَوْلَـه: "بِهَذَا" إِشَارَة إِلَى مُوَافَقَةِ الرِّوَايَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُس بْن عُبَيْد[7].

---

(1) وهذا الإسناد فيه لفظ أداء يوهم عدم السماع، وهو قول أيوب ويونس: إنما روى هذا الحديث الحسن عن الأحنف، إلا أنّ البخـاري أعقبه بالإسـناد المتصل حين قال: حدثنا سليمان يعني ابن حرب، حدثنا حمـاد بهذا، يعني عن أيوب ويونس، عن الحسن، عن الأحنف عـن أبـي بكرة. وجاءت جميع المعلقات متابعة له – راجع شجرة الإسناد.

(2) أخرجه النسـائي، برقم (4121) من طريق عمـر بن إبراهيم، وأحمد، برقم (20472) مـن طريق معمر، والبزار، برقم (3638، 3642)، وابن عدي في الكامل (1295/3) من طريق سويد بن إبراهيم، ثلاثتهم عن الحسن به.

(3) يريد بالقصة حمل السلاح، والذهاب لنصرة عليّ بن أبي طالب ﷺ.

(4) سنن النسائي، برقم (4118).

(5) ما قاله البزار هو: وهذا الحديث إنما يروى عن التيمي – يعني سليمان – عن الحسن عن أبي بكرة. مسـند البزار (86/8) حديث (3072).

(6) وممن يرى أنّ حديث أبي بكرة هو الصحيح، وأما حديث أبي موسى فخطأ غير محفوظ، أبو نعيم في الحلية (36/3)، فبعد روايته للحديث من طريق سليمان، عن الحـسن، عـن أبـي موسى، قال: كذا رواه سليمان، عن الحسن، وأرسله عن أبي موسـى، وصـحيحه روايـة الأحنف بن قيس عن أبي بكرة.

أما الدارقطني، فلعله يرى صحة الطريقين، فبعدما ذكـر رواية الحسـن عن أبي موسى، وأتبعها برواية الحسـن عن الأحنف عن أبي بكرة، قال في العلل (252/7): "وهو صـحيح عنـه". فلعل مراده صحيح عنه كذلك. والله أعلم .

وكذا المزي الذي أشار إلى الطريقين في تحفة الأشراف (408/6) ولم يتكلم على واحد منهما.

(7) فالبخاري اعتمد إسناد سليمان بن حرب، عن حمـاد بن زيد، عن أيوب، عن الحـسن، عـن الأحنف، عن أبي بكرة. وقصد إثبات ذكر الأحنف في السند. وجاءت المعلقات متابعة له كما سبق ذكره.

فقوله: "بهذا" يعني بهذا الإسناد، وهو منهج عند البخاري في اختصار الأسانيد، وأوضح منه عنـد

وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ جَمِيعًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُس بْنِ عُبَيْدٍ وَالْمُعَلَّى بْن زِيَاد، ثَلَاثَتهمْ عَن الْحَسَن الْبَصْرِيّ، عَن الْأَحْنَف بْن قَيْس، فَسَاقَ الْحَدِيث دُونَ الْقِصَّة[1].

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي كَامِل الْجَحْدَرِيّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ بِاخْتِصَارٍ يَسِيرٍ[2].

قَوْله: **وَقَالَ مُؤَمَّلٌ**: بِوَاوٍ مَهْمُوزَة وَزْن مُحَمَّد وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيل أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَن الْبَصْرِيّ نَزِيل مَكَّة، أَدْرَكَهُ الْبُخَارِيّ وَلَمْ يَلْقَهُ؛ لِأَنَّهُ مَاتَ سَنَة سِتّ وَمِائَتَيْنِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَرْحَل الْبُخَارِيّ، وَلَمْ يُخَرِّج عَنْهُ إِلَّا تَعْلِيقًا، وَهُوَ صَدُوق كَثِير الْخَطَأ، قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيِّ[3].

وَقَدْ وَصَلَ هَذِهِ الطَّرِيقَ الْإِسْمَاعِيلِيّ مِنْ طَرِيق أَبِي مُوسَى مُحَمَّد بْن الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيل، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُس هُوَ ابْنُ عُبَيْدٍ وَهِشَامٍ، عَن الْحَسَنِ، عَن الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَة، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ دُونَ الْقِصَّة.

وَوَصَلَهُ أَيْضًا مِنْ طَرِيق يَزِيد بْن سِنَان حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوب وَيُونُس وَالْمُعَلَّى بْن زِيَاد، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْحَسَن فَذَكَرَهُ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَد عَنْ مُؤَمَّل، عَنْ حَمَّاد عَنْ الْأَرْبَعَة[4]. فَكَأَنَّ الْبُخَارِيّ أَشَارَ إِلَى هَذِهِ الطَّرِيق.

قَوْله: **وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوب**: قُلْت: وَصَلَهُ مُسْلِم وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَالْإِسْمَاعِيلِيّ مِنْ طَرِيق عَبْد الرَّزَّاق عَنْهُ، فَلَمْ يَسُقْ مُسْلِم لَفْظه وَلَا أَبُو دَاوُدَ، وَسَاقَهُ النَّسَائِيُّ وَالْإِسْمَاعِيلِيّ، فَقَالَ: عَنْ أَيُّوبَ عَن الْحَسَنِ عَن الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيث دُونَ الْقِصَّة[5].

وَفِي هَذَا السَّنَدِ لَطِيفَةٌ، وَهُوَ أَنَّ رِجَاله كُلّهمْ بَصْرِيُّونَ، وَفِيهِمْ ثَلَاثَةٌ مِن التَّابِعِينَ فِي نَسَقٍ

مسلم.

(1) صحيح مسلم، برقم (2888/15)، وسنن النسائي، برقم (4123).

(2) سنن أبي داود، برقم (4268).

(3) قال أبو حاتم الرازي كما في الجرح والتعديل لابنه (374/8): صدوق، شديد في السنة، كثير الخطأ، يكتب حديثه.

(4) مسند أحمد (20439).

(5) صحيح مسلم (2888/15)، وسنن أبي داود (4268)، وسنن النسائي (4122).

أَوَّلهمْ أَيُّوب[1].

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الِاخْتِلَاف فِي سَنَده: وَالصَّحِيحُ حَدِيث أَيُّوب مِنْ حَدِيث حَمَّاد بْن زَيْد وَمَعْمَر عَنْهُ[2].

قَوْله: **وَرَوَاهُ بَكَّارُ بْن عَبْد الْعَزِيز عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَة:** قُلْت: عَبْد الْعَزِيز هُوَ ابْنُ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي بَكْرَة، وَقَدْ وَقَعَ مَنْسُوبًا عِنْدَ ابْنِ مَاجَهْ[3].

وَمِنْهُمْ مَنْ نَسَبَهُ إِلَى جَدّه، فَقَالَ: عَبْد الْعَزِيز بْن أَبِي بَكْرَة.

وَلَيْسَ لَهُ وَلَا لِوَلَدِهِ بَكَّار فِي الْبُخَارِيّ إِلَّا هَذَا الْحَدِيث.

وَهَذِهِ الطَّرِيق وَصَلَهَا الطَّبَرَانِيُّ مِنْ طَرِيق خَالِدِ بْنِ خِدَاش، بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ وَالدَّال الْمُهْمَلَة وَآخِرُهُ شِينٌ مُعْجَمَةٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيز بِالسَّنَدِ الْمَذْكُور، وَلَفْظه: سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ، يَقُول: "إِنَّ فِتْنَةً كَائِنَة، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُول فِي النَّار، إِنَّ الْمَقْتُولَ قَدْ أَرَادَ قَتْل الْقَاتِل"[4].

قَوْله: **وَقَالَ غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُور:** هُوَ ابْنُ الْمُعْتَمِر **عَنْ رِبْعِيٍّ** بِكَسْرِ الرَّاء وَسُكُون الْمُوَحَّدَة، وَهُوَ اسْمٌ بِلَفْظِ النَّسَب، وَاسْمُ أَبِيهِ حِرَاش بِكَسْرِ الْمُهْمَلَة وَآخِره شِين مُعْجَمَة تَابِعِيّ مَشْهُور.

وَقَدْ وَصَلَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَهُوَ غُنْدَرٌ بِهَذَا السَّنَدِ مَرْفُوعًا، وَلَفْظه: "إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ حَمَلَ أَحَدهمَا عَلَى صَاحِبِه السِّلَاح فَهُمَا عَلَى جُرُف جَهَنَّم، فَإِذَا قَتَلَهُ وَقَعَا فِيهَا جَمِيعًا"[5].

وَهَكَذَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ شُعْبَةَ[6]، وَمِنْ طَرِيقِه أَبُو عَوَانَة فِي صَحِيحه[7]

---

(1) فرواته جميعهم بصريون، وكل من أيوب والحسن والأحنف من التابعين، فهو من رواية القرين عن القرين.
(2) علل الدارقطني (164/7).
(3) سنن ابن ماجه، برقم (1394).
(4) وقال في هدي الساري (ص68): "وصلها الطبراني في الكبير".
ووصلها ابن حجر في تغليق التعليق (279/5).
ولم أجده في المطبوع من الكبير، فيكون في المفقود منه، والله أعلم، ولم أجده كذلك في الأوسط أو الصغير.
(5) مسند أحمد (20424). والحديث في مسلم (2888/16)، وابن ماجه (3965).
(6) مسند الطيالسي (884). ومن طريقه النسائي (4116).
(7) لم يعزه ابن حجر إلى أبي عوانة في كتابه إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة،

قَوْله: **وَلَمْ يَرْفَعهُ سُفْيَان:** يَعْنِي الثَّوْرِيّ **عَنْ مَنْصُور:** يَعْنِي بِالسَّنَدِ الْمَذْكُور[1].

وَقَدْ وَصَلَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ سُفْيَان الثَّوْرِيّ بِالسَّنَدِ الْمَذْكُور إِلَى أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: "إِذَا حَمَلَ الرَّجُلَانِ الْمُسْلِمَانِ السِّلَاح أَحَدهمَا عَلَى الْآخَر، فَهُمَا عَلَى جُرُف جَهَنَّم، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدهمَا الْآخَر فَهُمَا فِي النَّار"[2].

وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَام عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ الْإِيمَان أَوَائِل الصَّحِيح[3].

قَالَ الْعُلَمَاء: مَعْنَى كَوْنهمَا فِي النَّار أَنَّهُمَا يَسْتَحِقَّانِ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ أَمْرَهمَا إِلَى الله تَعَالَى، إِنْ شَاءَ عَاقَبَهُمَا، ثُمَّ أَخْرَجَهُمَا مِنْ النَّار كَسَائِرِ الْمُوَحِّدِينَ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُمَا، فَلَمْ يُعَاقِبهُمَا أَصْلًا[4].

وَقِيلَ هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ اِسْتَحَلَّ ذَلِكَ، وَلَا حُجَّة فِيهِ لِلْخَوَارِجِ[5]، وَمَنْ قَالَ مِنْ الْمُعْتَزِلَةِ بِأَنَّ أَهْل الْمَعَاصِي مُخَلَّدُونَ فِي النَّار؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَم مِنْ قَوْله فَهُمَا فِي النَّارِ اسْتِمْرَار بَقَائِهِمَا فِيهَا.

وَاحْتَجَّ بِهِ مَنْ لَمْ يَرَ الْقِتَال فِي الْفِتْنَة، وَهُمْ كُلّ مَنْ تَرَكَ الْقِتَال مَعَ عَلِيّ فِي حُرُوبه، كَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاص وَعَبْد الله بْن عُمَر وَمُحَمَّد بْن مَسْلَمَةَ وَأَبِي بَكْرَة وَغَيْرهمْ، وَقَالُوا: يَجِب الْكَفّ حَتَّى لَوْ أَرَادَ أَحَد قَتْله لَمْ يَدْفَعهُ عَنْ نَفْسه[6].

مما يرجح عدم وجوده فيه. والله أعلم.

(1) فالبخاري في منهجه يورد الحديث من عدة طرق، يختصر بعضها، ويورد بعضها الآخر دون اختصار.

(2) سنن النسائي (4117).

(3) عند شرح ابن حجر للحديث برقم (31) في فتح الباري (85/1).

(4) قال ابن الملقن في التوضيح بشرح الجامع الصحيح (329/32): لأنَّه ﷺ سماهما مُسْلِمَيْن، وإن قتل أحدهما صاحبه.

(5) الخوارج فرق كثيرة، يجمع بينها تكفير عليّ وعثمان وأصحاب الجمل والحَكَمَيْن في صِفِّين ومن رضي بالتحكيم، وتكفير أصحاب الكبائر وأنهم مخلدون في النار، والقول بالخروج على أئمة الجور. انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي (ص72)، ومقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (183/1)، وإسلام بلا مذاهب للدكتور مصطفى الشكعة (ص130).

(6) ويحسن بنا أن ننقل ما كتبه البغوي في كتابه شرح السنة (23/15) عن سبب اعتزال ابن عمر تلك الفتن، وعدم مشاركته فيها.

قال البغوي: وقالٍ رجل لابن عمر في فتنة ابن الزبير: إنّ الناس قد صنعوا وأنت ابن عمر، وصاحب النبيّ ﷺ، فما يمنعك أن تخرج؟ قال: يمنعني أنّ الله قد حرّم دم أخي. قال: ألم يقل الله: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾، قال: لأن أغتر بهذه الآية، ولا أقاتل أحب إليّ من أن أغتر بالآية التي تقول ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً﴾. قال: ألم يقل الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ للهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾؟ قال: قاتلنا على عهد رسول الله ﷺ حتى لم تكن فتنة وكان الدين

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَا يَدْخُل فِي الْفِتْنَة، فَإِنْ أَرَادَ أَحَدٌ قَتْلَهُ دَفَعَ عَنْ نَفْسه.

وَذَهَبَ جُمْهُورُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ إِلَى وُجُوب نَصْرِ الْحَقّ وَقِتَال الْبَاغِينَ، وَحَمَلَ هَؤُلَاءِ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْ ضَعُفَ عَن الْقِتَال أَوْ قَصرَ نَظَرُهُ عَنْ مَعْرِفَة صَاحِب الْحَقّ.

وَاتَّفَقَ أَهْل السُّنَّة عَلَى وُجُوب مَنْع الطَّعْن عَلَى أَحَد مِن الصَّحَابَة؛ بِسَبَبِ مَا وَقَعَ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ وَلَوْ عَرَفَ الْمُحِقّ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُقَاتِلُوا فِي تِلْكَ الْحُرُوب إِلَّا عَن اجْتِهَاد، وَقَدْ عَفَا اللهُ تَعَالَى عَن الْمُخْطِئ فِي الِاجْتِهَاد، بَلْ ثَبَتَ أَنَّهُ يُؤْجَر أَجْرًا وَاحِدًا، وَأَنَّ الْمُصِيب يُؤْجَر أَجْرَيْن، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانه فِي كِتَاب الْأَحْكَام.

وَحَمَلَ هَؤُلَاءِ الْوَعِيد الْمَذْكُور فِي الْحَدِيث عَلَى مَنْ قَاتَلَ بِغَيْرِ تَأْوِيل سَائِغ، بَلْ بِمُجَرَّدِ طَلَب الْمُلْك، وَلَا يَرِد عَلَى ذَلِكَ مَنْع أَبِي بَكْرَة الْأَحْنَف مِن الْقِتَال مَعَ عَلِيّ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ عَن اِجْتِهَادٍ مِنْ أَبِي بَكْرَة أَدَّاهُ إِلَى الِامْتِنَاعِ وَالْمَنْعِ احْتِيَاطًا لِنَفْسِهِ وَلِمَنْ نَصَحَهُ.

وَسَيَأْتِي فِي الْبَاب الَّذِي بَعْدَهُ مَزِيدُ بَيَانٍ لِذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى[1].

قَالَ الطَّبَرِيُّ: لَوْ كَانَ الْوَاجِب فِي كُلّ اخْتِلَاف يَقَع بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ الْهَرَب مِنْهُ بِلُزُومِ الْمَنَازِل وَكَسْر السُّيُوف لَمَا أُقِيمَ حَدّ وَلَا أُبْطِلَ بَاطِل، وَلَوَجَدَ أَهْل الْفُسُوق سَبِيلًا إِلَى ارْتِكَاب الْمُحَرَّمَات؛ مِنْ أَخْذ الْأَمْوَال، وَسَفْك الدِّمَاء، وَسَبْي الْحَرِيم، بِأَنْ يُحَارِبُوهُمْ وَيَكُفّ الْمُسْلِمُونَ أَيْدِيهِمْ عَنْهُمْ، بِأَنْ يَقُولُوا: هَذِهِ فِتْنَة وَقَدْ نُهِينَا عَن الْقِتَال فِيهَا، وَهَذَا مُخَالِف لِلْأَمْرِ بِالْأَخْذِ عَلَى أَيْدِي السُّفَهَاء، انْتَهَى.

وَقَدْ أَخْرَجَ الْبَزَّارُ فِي حَدِيثٍ: "الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُول فِي النَّار" زِيَادَة تُبَيِّن الْمُرَاد، وَهِيَ: "إِذَا اقْتَتَلْتُمْ عَلَى الدُّنْيَا فَالْقَاتِل وَالْمَقْتُول فِي النَّار"[2].

وَيُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِم بِلَفْظِ: "لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِي عَلَى النَّاس زَمَان لَا يَدْرِي الْقَاتِل فِيمَ قَتَلَ وَلَا الْمَقْتُول فِيمَ قُتِلَ، فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُون ذَلِكَ؟ قَالَ: الْهَرْج، الْقَاتِل وَالْمَقْتُول

لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله.
إلى أن قال البغوي: وروي أنّ رجالا من أهل بدر لما قتل عثمان لزموا بيوتهم، فما خرجوا منها إلا إلى قبورهم.

(1) قال ابن حجر في الفتح (86/1): وحمل أبو بكرة الحديث على عمومه في كل مسلمين التقيا بسيفيهما حسمًا للمادة، وإلا فالحق أنه محمول على ما إذا كان القتال منهما بغير تأويل سائغ.

(2) لم أجده في مسند البزار.

فِي النَّار"[1].

قَالَ الْقُرْطُبِيّ[2]: فَبَيَّنَ هَذَا الْحَدِيث أَنَّ الْقِتَال إِذَا كَانَ عَلَى جَهْل مِنْ طَلَب الدُّنْيَا أَوْ تِبَّاع هَوَى، فَهُوَ الَّذِي أُرِيدَ بِقَوْلِهِ: "الْقَاتِل وَالْمَقْتُول فِي النَّار"[3].

قُلْت: وَمِنْ ثَمَّ كَانَ الَّذِينَ تَوَقَّفُوا عَن الْقِتَال فِي الْجَمَل وَصِفِّينَ أَقَلّ عَدَدًا مِن الَّذِينَ قَاتَلُوا، وَكُلّهمْ مُتَأَوِّلٌ مَأْجُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ، بِخِلَافِ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ قَاتَلَ عَلَى طَلَب الدُّنْيَا، كَمَا سَيَأْتِي عَنْ أَبِي بَرْزَة الْأَسْلَمِيِّ. وَاَللهُ أَعْلَم[4].

وَمِمَّا يُؤَيِّد مَا تَقَدَّمَ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَة، رَفَعَهُ: "مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَة عِمِّيَّة يَغْضَب لِعَصَبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَة أَوْ يَنْصُر عَصَبَة فَقُتِلَ فَقِتْلَته جَاهِلِيَّة"[5]. وَاسْتَدَلَّ بِقَوْلِهِ: "إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْل صَاحِبِه" مَنْ ذَهَبَ إِلَى الْمُؤَاخَذَةِ بِالْعَزْمِ وَإِنْ لَمْ يَقَع الْفِعْل، وَأَجَابَ مَنْ لَمْ يَقُلْ بِذَلِكَ أَنَّ فِي هَذَا فِعْلًا، وَهُوَ الْمُوَاجَهَة بِالسِّلَاحِ، وَوُقُوع الْقِتَال.

وَلَا يَلْزَم مِنْ كَوْنِ الْقَاتِل وَالْمَقْتُول فِي النَّار أَنْ يَكُونَا فِي مَرْتَبَةٍ وَاحِدَة، فَالْقَاتِل يُعَذَّب عَلَى الْقِتَال وَالْقَتْل، وَالْمَقْتُول يُعَذَّب عَلَى الْقِتَال فَقَطْ[6].

فَلَمْ يَقَع التَّعْذِيبُ عَلَى الْعَزْم الْمُجَرَّد، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْبَحْثُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي كِتَاب الرِّقَاق عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى قَوْله: "مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ"[7].

وَقَالُوا فِي قَوْله تَعَالَى ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ اخْتِيَار بَاب الِافْتِعَال فِي الشَّرّ؛ لِأَنَّهُ يُشْعِر بِأَنَّهُ لَا بُدَّ فِيهِ مِن الْمُعَالَجَة، بِخِلَافِ الْخَيْر فَإِنَّهُ يُثَاب عَلَيْهِ بِالنِّيَّةِ الْمُجَرَّدَة،

---

(1) مسلم (2908/56).

(2) هو أحمد بن عمر بن إبراهيم، أبو العباس الأنصاري القرطبي المالكي، ويعرف ببلاده بابن المُزَيِّن من أئمة الفقه والحديث، من كتبه المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ولد بقرطبة سنة 598هـ على الأرجح، وتوفي بالإسكندرية سنة 656هـ. انظر ترجمته في: الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب لابن فرحون (ص68)، والوافي بالوفيات (173/7)، والبداية والنهاية (381/17)، وشذرات الذهب (473/7).

(3) ذكر ابن حجر كلام أبي العباس القرطبي بالمعنى، وما قاله القرطبي موجود في شرحه للحديث في كتابه المفهم (215/7)، ونصه: "قوله هنا: (القاتل والمقتول في النار) يوضح أنَّ ذلك محمول في هذا الحديث، وفي حديث أبي بكرة على ما إذا كان القتال في طلب الدنيا، أو على مقتضى الأهواء، وليس في المتأولين، ولا فيمن قاتل الباغين".

(4) راجع الحديث في البخاري برقم (7112)، وشرح ابن حجر في فتح الباري (72/13).

(5) مسلم (53-1848/54).

(6) راجع إرشاد الساري للقسطلاني (182/10).

(7) راجع فتح الباري (327/11).

وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيث: "إِنَّ اللَّه تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسهَا مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا بِهِ أَوْ يَعْمَلُوا"[1].

وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْمَرَاتِبَ ثَلَاثٌ: الْهَمُّ الْمُجَرَّد، وَهُوَ يُثَاب عَلَيْهِ، وَلَا يُؤَاخَذ بِهِ.

وَاقْتِرَانُ الْفِعْل بِالْهَمِّ أَوْ بِالْعَزْمِ، وَلَا نِزَاع فِي الْمُؤَاخَذَة بِهِ.

وَالْعَزْمُ، وَهُوَ أَقْوَى مِن الْهَمّ، وَفِيهِ النِّزَاع.

تَنْبِيهٌ: وَرَدَ فِي اعْتِزَال الْأَحْنَفِ الْقِتَالَ فِي وَقْعَةِ الْجَمَل سَبَبٌ آخَر.

فَأَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن، عَنْ عَمْرِو بْن جَاوَان، قَالَ: قُلْت لَهُ: أَرَأَيْت اعْتِزَال الْأَحْنَف مَا كَانَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَحْنَف، قَالَ: حَجَجْنَا، فَإِذَا النَّاس مُجْتَمِعُونَ فِي وَسَطِ الْمَسْجِدِ – يَعْنِي النَّبَوِيّ – وَفِيهِمْ عَلِيّ وَالزُّبَيْر وَطَلْحَة وَسَعْد، إِذْ جَاءَ عُثْمَان، فَذَكَرَ قِصَّة مُنَاشَدَته لَهُمْ فِي ذِكْر مَنَاقِبه.

قَالَ الْأَحْنَفُ: فَلَقِيتُ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْر، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَرَى هَذَا الرَّجُلَ – يَعْنِي عُثْمَان – إِلَّا مَقْتُولًا، فَمَنْ تَأْمُرَانِي بِهِ؟ قَالَا: عَلِيّ.

فَقَدِمْنَا مَكَّة، فَلَقِيت عَائِشَة، وَقَدْ بَلَغَنَا قَتْل عُثْمَان، فَقُلْت لَهَا: مَنْ تَأْمُرِينِي بِهِ؟ قَالَتْ: عَلِيّ.

قَالَ: فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَبَايَعْتُ عَلِيًّا، وَرَجَعْتُ إِلَى الْبَصْرَةِ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ أَتَانِي آتٍ، فَقَالَ: هَذِهِ عَائِشَةُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْر نَزَلُوا بِجَانِبِ الْخُرَيْبَة[2] يَسْتَنْصِرُونَ بِك.

فَأَتَيْتُ عَائِشَة، فَذَكَّرْتهَا بِمَا قَالَتْ لِي، ثُمَّ أَتَيْتُ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْر فَذَكَّرْتهمَا، فَذَكَرَ الْقِصَّة، وَفِيهَا، قَالَ: فَقُلْت: وَاللهِ لَا أُقَاتِلُكُمْ وَمَعَكُمْ أُمّ الْمُؤْمِنِينَ وَحَوَارِيّ رَسُول اللهِ ﷺ، وَلَا أُقَاتِلُ رَجُلًا أَمَرْتُمُونِي بِبَيْعَتِهِ، فَاعْتَزَلَ الْقِتَال مَعَ الْفَرِيقَيْنِ[3].

وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنَّهُ: هَمَّ بِالتَّرْكِ، ثُمَّ بَدَا لَهُ فِي الْقِتَال مَعَ عَلِيّ، ثُمَّ ثَبَّطَهُ عَنْ ذَلِكَ أَبُو بَكْرَة.

أَوْ هَمَّ بِالْقِتَالِ مَعَ عَلِيّ، فَثَبَّطَهُ أَبُو بَكْرَة، وَصَادَفَ مُرَاسَلَة عَائِشَة لَهُ، فَرَجَحَ عِنْدَهُ التَّرْك.

وَأَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيق قَتَادَةَ قَالَ: نَزَلَ عَلِيّ بِالزَّاوِيَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْأَحْنَف: إِنْ شِئْت أَتَيْتُك، وَإِنْ شِئْتَ كَفَفْتُ عَنْكَ أَرْبَعَةَ آلَافِ سَيْف، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ: كُفَّ مَنْ قَدَرْت عَلَى

(1) صحيح البخاري (6664)، وصحيح مسلم (201–127/202).
(2) الخُرَيبة: تصغير خِرْبة، موضع بالبصرة. معجم البلدان (363/2).
(3) تاريخ الرسل والملوك (34/3).

كَفّه[1].

الحديث الرابع

قَالَ الإِمامُ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: بَابٌ كَيْفَ الْأَمْرُ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةٌ؟[2].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ[3]، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ[4] يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُ بِهَذَا الْخَيْرِ.

فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: "نَعَمْ".

قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟

قَالَ: "نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ".

قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟

قَالَ: "قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ".

---

(1) وقد رجع الأحنف عن رأي أبي بكرة بعد ذلك، وشهد مع علي باقي حروبه.

(2) الباب الحادي عشر من كتاب الفتن.

(3) ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية. التقريب، رقم (7456).
قال ابن حجر في طبقات المدلسين (ص51 رقم 127): "موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق"، وجعله في المرتبة الرابعة.
وقال الذهبي في السير (212/9): "كان من أوعية العلم، ثقة، حافظًا، لكن رديء التدليس، فإذا قال حدثنا فهو حجة"، وقال نحوه في الميزان (141/7)، وقال في الكاشف (355/2): "يتقى من حديثه ما قال فيه "عن".
قلت: لا يفيد من يسوي تصريحُهُ بالسماع من شيخه، فلربما حذف شيخ شيخه الضعيف أو الكذاب، ويصرح بالسماع من شيخه.
لكن هذا الحديث بحمد الله ليس فيه تسوية، فسماع رواته الثقات من شيوخهم صحيح ثابت.

(4) هو أبو عبد الله، حذيفة بن اليمان، واسم والده "حُسَيْل بن جابر" العبسي، هو وأبوه صحابيان، خرج حذيفة مع أبيه يريدان شهود غزوة بدر، فمنعهما المشركون، وقد شهدا غزوة أحد، فقتل والده هناك، قتله أحد المسلمين، وهو يحسبه من المشركين، واختاره رسول الله ﷺ في غزوة الخندق في ليلة شديدة البرد والريح، ليدخل في جيش المشركين، ويعرف أخبارهم، فدخل فيهم، وعرف أنهم راحلون، وعاد بالخبر.
كان حذيفة معروفا بين الصحابة بأنه صاحب سر رسول الله ﷺ في معرفة المنافقين، فكان عمر ينظر إليه عند موت من يموت، فإن لم يشهد جنازته حذيفة لم يشهدها عمر.
وقد شهد حذيفة فتوح العراق ونهاوند وهمدان والري، وتوفي سنة 36هـ بعد مقتل عثمان ﷺ.

قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: "نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا".

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، صِفْهُمْ لَنَا.

قَالَ: "هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا".

قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: "تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ".

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ.

قَالَ: "فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ"[1].

قَالَ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي فتح الباري (35/13):

قَوْله: **بَاب كَيْفَ الْأَمْرُ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَة؟**[2] كَانَ تَامَّة، وَالْمَعْنَى مَا الَّذِي يَفْعَل الْمُسْلِمُ فِي حَال الِاخْتِلَاف مِنْ قَبْل أَنْ يَقَع الْإِجْمَاعُ عَلَى خَلِيفَة[3].

قَوْله: **حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِر** هُوَ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ بْن جَابِر، كَمَا صَرَّحَ بِهِ مُسْلِم فِي رِوَايَته عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى شَيْخ الْبُخَارِيّ فِيهِ[4].

قَوْله: **حَدَّثَنِي بُسْر** بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، **اِبْن عُبَيْد اللهِ**، بِالتَّصْغِيرِ، تَابِعِيّ صَغِير.

وَالسَّنَد كُلّه شَامِيُّونَ إِلَّا شَيْخ الْبُخَارِيّ وَالصَّحَابِيّ[5].

---

(1) برقم (7084).

(2) التساؤل في العنوان يدل على أنّ البخاري يرى أنّ وقتًا سيأتي لا تكون فيه جماعة تتفق على خليفة وتجتمع عليه.
والحديث يجيب على هذا التساؤل؛ ولذا اكتفى البخاري بما جاء في الحديث عن ذكر ذلك في الترجمة. والله أعلم.
والمطابقة بين الحديث والترجمة تؤخذ من قوله: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام ....

(3) قال ابن الملقن في التوضيح (334/32): "وهو علم من أعلام نبوته، وذلك أنه ﷺ أخبر حذيفة بأمور مختلفة من الغيب، لا يعلمها إلا من أوحى إليه بذلك من أنبيائه، الذين هم صفوة خلقه".

(4) صحيح مسلم، برقم (1847/51).

(5) وفيه من لطائف الإسناد أيضًا: رواية التابعي عن التابعي بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخوْلاني، فهي من رواية القرين عن القرين.
وفي إسناده مخضرم، وهو أبو إدريس الخوْلاني، واسمه عائذ الله بن عبد الله.
وصيغ التحمل في الإسناد ليس فيها عنعنة، إنما هي تحديث وسماع، وهي أعلى درجات التلقي والأداء.

قَوْله: **مَخَافَة أَنْ يُدْرِكَنِي**[1]، فِي رِوَايَةِ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ "وَعَرَفْتُ أَنَّ الْخَيْرَ لَنْ يَسْبِقَنِي"[2] .

قَوْله: **فِي جَاهِلِيَّةٍ**[3] **وَشَرّ**، يُشِيرُ إِلَى مَا كَانَ مِنْ قَبْل الْإِسْلَام مِن الْكُفْر، وَقَتْل بَعْضهمْ بَعْضًا، وَنَهْب بَعْضهمْ بَعْضًا، وَإِتْيَان الْفَوَاحِش.

قَوْله: **فَجَاءَنَا** اللهُ **بِهَذَا الْخَيْر**[4]، يَعْنِي الْإِيمَان وَالْأَمْن، وَصَلَاح الْحَال، وَاجْتِنَاب الْفَوَاحِش.

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ حُذَيْفَةَ "فَنَحْنُ فِيهِ"[5].

قَوْله: **فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرّ؟ قَالَ: نَعَمْ**[6]، فِي رِوَايَةِ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ: "فِتْنَة"[7]، وَفِي رِوَايَةِ سُبَيْع بْنِ خَالِدٍ عَنْ حُذَيْفَة عِنْدَ ابْن أَبِي شَيْبَةَ: "فَمَا الْعِصْمَة مِنْهُ؟ قَالَ: السَّيْف، قَالَ: فَهَلْ بَعْدَ السَّيْف مِنْ تَقِيَّة؟ قَالَ: نَعَمْ، هُدْنَة"[8].

وَالْمُرَاد بِالشَّرِّ مَا يَقَع مِن الْفِتَن مِنْ بَعْدِ قَتْلِ عُثْمَان، وَهَلُمَّ جَرًّا، أَوْ مَا يَتَرَتَّب عَلَى ذَلِكَ مِنْ عُقُوبَات الْآخِرَة.

قَوْله: **قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ**[9]، بِالْمُهْمَلَةِ، ثُمَّ الْمُعْجَمَةِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ، بَعْدَهَا نُون، وَهُوَ

---

(1) قال الراغب الأصفهاني في المفردات (ص161): الخوف: توقع مكروه عن أمارة مظنونة أو معلومة، ويضاد الخوف: الأمن، ويستعمل في الأمور الدنيوية والأخروية. وفي وصف المؤمنين: ﴿وَيَخَافُونَ عَذَابَه﴾. والمراد هنا: مخافة أن يدركني الشر، ويلحق بي.
وإنما لم يسأل حذيفة عن الخير لعلمه بأن الخير لن يسبقه، كما في الحديث.

(2) مصنف ابن أبي شيبة (247/7 برقم 37114).

(3) قال الراغب في المفردات (102/1): الجهل على ثلاثة أضرب: الأول: خلو النفس من العلم. والثاني: اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه. والثالث: فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يُفعل.
قال ابن الأثير في النهاية (323/1): قد تكرر ذكر الجاهلية في الحديث، وهي الحال التي كانت عليها العرب قبل الإسلام، من الجهل بالله ورسوله وشرائع الدين، والمفاخرة بالأنساب، والتجبر، وغير ذلك.
قلت: وعصرنا الذي نعيش فيه هو عصر جاهلية بكل مظاهرها من فوضى وتحلل خلقي وفساد اجتماعي بشتى صوره. وانظر كتاب جاهلية القرن العشرين للأستاذ محمد قطب.

(4) ولم يعدد حذيفة أنواع الخير؛ لأنّ كل ما جاء به الإسلام هو خير محض.

(5) مسلم (1847/52).

(6) فيه دلالة على تداول الأيام بين الناس، كما قال ﷻ: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاس﴾، فالخير يعقبه شر.

(7) الموضع السابق في ابن أبي شيبة.

(8) ابن أبي شيبة برقم (37113).

(9) الدخن مثل الدخان، وهو ما يخرج من النار إذا ألقي عليها حطب رطب. انظر: لسان العرب لابن منظور (149/13).

الْحِقْد، وَقِيلَ: الدَّغَل، وَقِيلَ: فَسَاد فِي الْقَلْب، وَمَعْنَى الثَّلَاثَة مُتَقَارِب.

يُشِير إِلَى أَنَّ الْخَيْرَ الَّذِي يَجِيءُ بَعْدَ الشَّرّ لَا يَكُون خَيْرًا خَالِصًا، بَلْ فِيهِ كَدَر.

وَقِيلَ: الْمُرَاد بِالدَّخَنِ الدُّخَان، وَيُشِير بِذَلِكَ إِلَى كَدَر الْحَال، وَقِيلَ: الدَّخَن كُلّ أَمْر مَكْرُوه.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يُفَسِّرُ الْمُرَادَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، الْحَدِيثُ الْآخَر: "لَا تَرْجِع قُلُوب قَوْم عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ"، وَأَصْله أَنْ يَكُون فِي لَوْن الدَّابَّة كُدُورَة[1].

فَكَأَنَّ الْمَعْنَى: أَنَّ قُلُوبهمْ لَا يَصْفُو بَعْضهَا لِبَعْضٍ.

قَوْله: **قَوْم يَهْدُونَ** – بِفَتْحِ أَوَّله – **بِغَيْرِ هَدْيِي**[2]: بِيَاءِ الْإِضَافَة بَعْدَ الْيَاء لِلْأَكْثَرِ، وَبِيَاءٍ وَاحِدَة مَعَ التَّنْوِين لِلْكُشْمِيهَنِيِّ.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الْأَسْوَد: "يَكُون بَعْدِي أَئِمَّة يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي".

قَوْله: **تَعْرِف مِنْهُمْ وَتُنْكِر**: يَعْنِي مِنْ أَعْمَالهمْ[3]، وَفِي حَدِيث أُمّ سَلَمَة عِنْدَ مُسْلِمٍ: "فَمَنْ أَنْكَرَ بَرِئَ وَمَنْ كَرِهَ سَلِمَ"[4].

قَوْله: **دُعَاةٌ** بِضَمِّ الدَّال الْمُهْمَلَة، جَمْع دَاعٍ أَيْ إِلَى غَيْر الْحَقّ[5].

قَوْله: **عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ**[6]: أَطْلَقَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ حَالُهُمْ، كَمَا يُقَال لِمَنْ أَمَرَ بِفِعْلٍ مُحَرَّم: وَقَفَ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّم.

---

(1) وأبو عبيد، هو القاسم بن سلام الهروي، المتوفى سنة 224هـ.
وكلامه في كتابه غريب الحديث (104/2).

(2) أي بغير اتباع لهدي رسول الله ﷺ.

(3) فالخير الذي يأتي بعد الشر الأول لا يكون خالصًا صافيًا نقيًا، وإنما تعرف من أصحابه وتنكر، أي تجد فيهم بعض أمور تتفق مع الشرع، فتقرهم عليها، وتجد أمورًا أخرى منكرة لا يقبلها الشرع، ولا يقرها العقل، فتنكرها عليهم، فهم قد خلطوا عملاً صالحًا وآخر سيئًا.

(4) مسلم (62-1854/64)

(5) كلمة داعية تستعمل في الدعوة إلى الهدى والخير، وفي الدعوة إلى الضلال والشر.
فالأنبياء يدعون الناس إلى طريق الهداية والرشاد، قال الله ﷻ عن مؤمن آل فرعون: ﴿وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ﴾، وقال ﷻ عن سيد المرسلين: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾.
وقال ﷻ عن أهل الشقاء: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾.
وفي الحديث: "مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا". والمراد هنا جماعة يدعون الناس إلى الضلالة، ويصدونهم عن الهدى بأنواع من التلبيس والخبث والمكر والخداع.

(6) جهنم: اسم للنار، وأبوابها: مداخلها، قال ﷻ: ﴿ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ﴾.

قَوْله: **هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا**: أَيْ مِنْ قَوْمِنَا وَمِنْ أَهْلِ لِسَاننَا وَمِلَّتنَا، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُمْ مِن الْعَرَب.

وَقَالَ الدَّاوُدِيُّ: أَيْ مِنْ بَنِي آدَمَ.

وَقَالَ الْقَابِسِيّ[1]: مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ فِي الظَّاهِر عَلَى مِلَّتنَا، وَفِي الْبَاطِنِ مُخَالِفُونَ.

وَجِلْدَة الشَّيْء ظَاهِره، وَهِيَ فِي الْأَصْل غِشَاء الْبَدَن.

قِيلَ: وَيُؤَيِّدُ إِرَادَةَ الْعَرَب أَنَّ السُّمْرَةَ غَالِبَةٌ عَلَيْهِمْ، وَاللَّوْن إِنَّمَا يَظْهَر فِي الْجِلْد.

وَوَقَعَ فِي رِوَايَة أَبِي الْأَسْوَد: "فِيهِمْ رِجَال قُلُوبهمْ قُلُوب الشَّيَاطِين فِي جُثْمَان إِنْس"، وَقَوْله: "جُثْمَان" بِضَمِّ الْجِيم وَسُكُون الْمُثَلَّثَة هُوَ الْجَسَد وَيُطْلَق عَلَى الشَّخْص.

قَالَ عِيَاض[2]: الْمُرَاد بِالشَّرِّ الْأَوَّل الْفِتَن الَّتِي وَقَعَتْ بَعْدَ عُثْمَان، وَالْمُرَاد بِالْخَيْرِ الَّذِي بَعْدَهُ مَا وَقَعَ فِي خِلَافَة عُمَر بْن عَبْد الْعَزِيز، وَالْمُرَاد بِالَّذِينَ تَعْرِف مِنْهُمْ وَتُنْكِر: الْأُمَرَاء بَعْدَهُ، فَكَانَ فِيهِمْ مَنْ يَتَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ وَالْعَدْل، وَفِيهِمْ مَنْ يَدْعُو إِلَى الْبِدْعَة، وَيَعْمَل بِالْجَوْرِ.

قُلْت: وَالَّذِي يَظْهَر أَنَّ الْمُرَاد بِالشَّرِّ الْأَوَّل مَا أَشَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْفِتَنِ الْأُولَى، وَبِالْخَيْرِ مَا وَقَعَ مِن الِاجْتِمَاع مَعَ عَلِيّ وَمُعَاوِيَة، وَبِالدَّخَنِ مَا كَانَ فِي زَمَنهمَا مِنْ بَعْضِ الْأُمَرَاء، كَزِيَادٍ بِالْعِرَاقِ وَخِلَاف مَنْ خَالَفَ عَلَيْهِ مِن الْخَوَارِج، وَبِالدُّعَاةِ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ قَامَ فِي طَلَبِ الْمُلْكِ مِن الْخَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ.

وَإِلَى ذَلِكَ الْإِشَارَة بِقَوْلِهِ "الْزَمْ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامهمْ" يَعْنِي وَلَوْ جَارَ.

وَيُوَضِّحُ ذَلِكَ رِوَايَة أَبِي الْأَسْوَد: "وَلَوْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَك" وَكَانَ مِثْل ذَلِكَ كَثِيرًا فِي إِمَارَة الْحَجَّاج وَنَحْوه.

قَوْله: **تَلْزَم**[3] **جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامهمْ**: بِكَسْرِ الْهَمْزَة أَيْ أَمِيرهمْ، زَادَ فِي رِوَايَة أَبِي الْأَسْوَد: "تَسْمَع وَتُطِيع وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَك"[4]، وَكَذَا فِي رِوَايَة خَالِد بْن سُبَيْعٍ

---

(1) هو أبو الحسن علي بن محمد بن خلف، عالم المغرب، توفي سنة 403هـ. سير أعلام النبلاء (158/17).

(2) القاضي عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي، أبو الفضل، إمام الحديث في وقته، وأعرف الناس بعلومه، من تصانيفه: كتاب الإكمال في شرح صحيح مسلم، أكمل به كتاب المعلم للمازري، وكتاب مشارق الأنوار في تفسير غريب الحديث، توفي سنة 544هـ. سير أعلام النبلاء (213/20).

(3) وأصل مادة لزم يدل على مصاحبة الشيء بالشيء دائمًا.

(4) فالمسلم يلزم جماعة المسلمين مع ما فيهم من شر، وإمامهم ما لم يأت بكفر بواح، فمن اختطلت فيه السنة بالبدعة، والطاعة بالمعصية، يوالى بقدر ما فيه من الطاعة، ويبرأ منه

عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ: "فَإِنْ رَأَيْت خَلِيفَة فَالْزَمْهُ وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرك، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ خَلِيفَة فَالْهَرَب"[1].

قَوْله: **وَلَوْ أَنْ تَعَضّ**[2]: بِفَتْحِ الْعَيْن الْمُهْمَلَة، وَتَشْدِيد الضَّاد الْمُعْجَمَة، أَيْ: وَلَوْ كَانَ الِاعْتِزَال بِالْعَضِّ فَلَا تَعْدِل عَنْهُ.

وَتَعَضّ بِالنَّصْبِ لِلْجَمِيعِ، وَضَبَطَهُ الْأَشِيرِيّ[3] بِالرَّفْعِ، وَتُعُقِّبَ بِأَنَّ جَوَازه مُتَوَقِّف عَلَى أَنْ يَكُون "أَنْ" الَّتِي تَقَدَّمَتْهُ مُخَفَّفَة مِنْ الثَّقِيلَة، وَهُنَا لَا يَجُوز ذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا لَا تَلِي "لَوْ" نَبَّهَ عَلَيْهِ صَاحِب الْمُغْنِي[4].

وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ قُرْطٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عِنْدَ ابْن مَاجَهْ: "فَلَأَنْ تَمُوت وَأَنْتَ عَاضّ عَلَى جِذْل خَيْر لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِع أَحَدًا مِنْهُمْ"[5].

وَالْجِذْل بِكَسْرِ الْجِيم، وَسُكُون الْمُعْجَمَة، بَعْدَهَا لَام، عُود يُنْصَب؛ لِتَحْتَكَّ بِهِ الْإِبِل.

وَقَوْله: **وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ**: أَي الْعَضّ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنْ لُزُومِ جَمَاعَة الْمُسْلِمِينَ وَطَاعَة سَلَاطِينهمْ، وَلَوْ عَصَوْا. قَالَ الْبَيْضَاوِيّ: الْمَعْنَى إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْأَرْض خَلِيفَة، فَعَلَيْك

بقدر ما فيه من البدعة والمعصية.

(1) انظر العبارة في: ابن أبي شيبة (447/7)، والطيالسي (59/1)، ومسند أبي عوانة (420/4). وراجع سنن أبي داود، برقم (4246).
فإن لم يكن إلا الفرار بالدين، فالفرار، يؤيد ذلك قول الله ﷻ: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾

(2) قال ابن الأثير في النهاية (253/3): "يقال عض عليه يعض عضيضًا، إذا لزمه".
فقوله ﷺ (تعض بأصل شجرة) كناية عن شدة الحرص على اعتزال الفرق الضالّة، والتمسك بالدين، كما يعض الواحد على الشيء الذي يحرص عليه كل الحرص، لا حقيقة العض على جذع الشجرة، ومثله قوله ﷺ: (عضوا عليها بالنواجذ)، فهو مَثَل في شدة الاستمساك بالدين.

(3) أبو محمد، عبد الله بن محمد الأَشيري، كان إمامًا في الحديث، ذا معرفة بفقهه ورجاله، وله يد واسعة في النحو واللغة، توفي سنة 561هـ. السير (466/20).

(4) لعله يقصد: منصور بن فلاح بن محمد، العلامة النحوي، الشيخ تقي الدين أبو الخير، صاحب المغني في النحو، توفي سنة 680هـ. انظر ترجمته: ديوان الإسلام (246/4)، ومعجم المؤلفين لكحالة (918/3)، والأعلام للزركلي (313/7).
وكتابه مطبوع منذ زمن، ولكني لم أظفر به حتى الآن.
وتوضيح كلام ابن حجر، كالتالي: (أَنْ) بفتح الهمزة وسكون النون، إما أن تكون مصدرية، وعلى هذا المعنى حملها العلماء، فنصبوا الفعل بعدها، وهو الراجح.
وإما أن تكون مخففة من (أَنَّ) المشددة النون، فيرفع الفعل بعدها، ولا ينصب، وعلى هذا المعنى حملها الأشيري. وردّ ابن حجر قول الأشيري، مستدلاً ومحتجًا بأن (أَنْ) المخففة من الثقيلة لا تأتي بعد لو، بخلاف (أَنْ) المصدرية، فإنها تأتي بعد لو، كما في الحديث (ولو أن تعضَّ)، وعليه فرأي الأشيري ضعيف.

(5) سنن ابن ماجه، برقم (3981).

بِالْعُزْلَةِ، وَالصَّبْر عَلَى تَحَمُّل شِدَّة الزَّمَان.

وَعَضُّ أَصْل الشَّجَرَةِ كِنَايَةٌ عَنْ مُكَابَدَةِ الْمَشَقَّةِ، كَقَوْلِهِمْ: فُلَان يَعَضّ الْحِجَارَة مِنْ شِدَّة الْأَلَم، أَو الْمُرَاد اللُّزُوم، كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيث الْآخَر: "عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ"، وَيُؤَيِّدُ الْأَوَّلَ قَوْلُه فِي الْحَدِيثِ الْآخَر: "فَإِنْ مِتّ وَأَنْتَ عَاضّ عَلَى جِذْل خَيْر لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِع أَحَدًا مِنْهُمْ".

وَقَالَ ابْن بَطَّال: فِيهِ حُجَّة لِجَمَاعَةِ الْفُقَهَاء فِي وُجُوب لُزُوم جَمَاعَة الْمُسْلِمِينَ، وَتَرْك الْخُرُوج عَلَى أَئِمَّة الْجَوْر؛ لِأَنَّهُ وَصَفَ الطَّائِفَة الْأَخِيرَة بِأَنَّهُمْ: "دُعَاة عَلَى أَبْوَاب جَهَنَّم" وَلَمْ يَقُلْ فِيهِمْ: "تَعْرِف وَتُنْكِر" كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِينَ، وَهُمْ لَا يَكُونُونَ كَذَلِكَ إِلَّا وَهُمْ عَلَى غَيْر حَقّ، وَأَمَرَ مَعَ ذَلِكَ بِلُزُومِ الْجَمَاعَة[1].

قَالَ الطَّبَرِيُّ: اخْتُلِفَ فِي هَذَا الْأَمْر وَفِي الْجَمَاعَةِ. فَقَالَ قَوْمٌ: هُوَ لِلْوُجُوبِ، وَالْجَمَاعَة السَّوَاد الْأَعْظَم، ثُمَّ سَاقَ عَنْ مُحَمَّد بْن سِيرِينَ عَنْ أَبِي مَسْعُود أَنَّهُ وَصَّى مَنْ سَأَلَهُ لَمَّا قُتِلَ عُثْمَان: "عَلَيْك بِالْجَمَاعَةِ؛ فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَكُنْ لِيَجْمَعَ أُمَّة مُحَمَّد عَلَى ضَلَالَة". وَقَالَ قَوْم: الْمُرَاد بِالْجَمَاعَةِ الصَّحَابَة دُونَ مَنْ بَعْدَهُمْ. وَقَالَ قَوْم: الْمُرَاد بِهِمْ أَهْل الْعِلْم؛ لِأَنَّ اللهَ جَعَلَهُمْ حُجَّة عَلَى الْخَلْق وَالنَّاس تَبَع لَهُمْ فِي أَمْر الدِّين.

قَالَ الطَّبَرِيُّ: وَالصَّوَاب أَنَّ الْمُرَاد مِن الْخَبَر لُزُوم الْجَمَاعَة الَّذِينَ فِي طَاعَة مَنْ

---

(1) شرح صحيح البخاري لابن بطال (33/10).
وقد تقدم تقرير هذه المسألة العظيمة، التي هي من أصول أهل السنة والجماعة ومعتقدهم.
ولا نطوّل هنا في التأكيد عليها، ألا وهي عدم جواز الخروج على الحاكم المسلم في كل عصر وحين، وإن كان ظالمًا، ما لم يأت كفرًا بواحًا، بل الصبر على جوره وظلمه؛ لما يترتب على الخروج من مفاسد كبيرة، من شق العصا، واختلاف الكلمة، واختلال الأمن.
فقد ذكر ابن الجوزي في كتابه آداب الحسن البصري (ص117): أنَّ رجلاً سأل الحسن: ما تقول في أئمتنا؟ فقال: والله ما يستقيم الدين إلا بهم وإن جاروا، وإن ظلموا، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون، والله إن طاعتهم لغبطة، وإن فرقتهم لكفر".
وقال الطحاوي في عقيدته (540/2): "ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا، وإن جاروا، ولا ندعو عليهم، ولا ننزع يدًا من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة، ما لم يأمروا بمعصية، وندعو لهم بالصلاح والمعافاة".
وقال الحسن بن علي البربهاري في كتابه شرح السنة (ص29): "ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين فهو خارجي قد شق عصا المسلمين وخالف الآثار وميتته ميتة جاهلية، ولا يحل قتال السلطان، ولا الخروج عليه وإن جار، ... وليس من السنة قتال السلطان، فإن فيه فساد الدنيا والدين".
وقال أيضًا (ص51): "فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح ولم نؤمر أن ندعو عليهم وإن جاروا وظلموا لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين".
وقال النووي في شرح صحيح مسلم (243/12): "لا يجوز الخروج على الخلفاء بمجرد الظلم أو الفسق، ما لم يغيروا شيئًا من قواعد الإسلام".

اِجْتَمَعُوا عَلَى تَأْمِيره، فَمَنْ نَكَثَ بَيْعَتَهُ خَرَجَ عَن الْجَمَاعَة.

قَالَ: وَفِي الْحَدِيث أَنَّهُ مَتَى لَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ إِمَام، فَافْتَرَقَ النَّاس أَحْزَابًا، فَلَا يَتَّبِع أَحَدًا فِي الْفُرْقَة، وَيَعْتَزِل الْجَمِيع إِنْ اسْتَطَاعَ ذَلِكَ خَشْيَةً مِن الْوُقُوع فِي الشَّرّ، وَعَلَى ذَلِكَ يَتَنَزَّل مَا جَاءَ فِي سَائِر الْأَحَادِيث، وَبِهِ يُجْمَعُ بَيْنَ مَا ظَاهِرُه الِاخْتِلَاف مِنْهَا، وَيُؤَيِّدهُ رِوَايَة عَبْد الرَّحْمَن بْن قُرْط الْمُتَقَدِّم ذِكْرهَا.

قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَة[1]: فِي الْحَدِيثِ حِكْمَةُ اللهِ فِي عِبَاده كَيْفَ أَقَامَ كُلًّا مِنْهُمْ فِيمَا شَاءَ؛ فَحُبِّبَ إِلَى أَكْثَر الصَّحَابَة السُّؤَال عَنْ وُجُوه الْخَيْر؛ لِيَعْلَمُوا بِهَا، وَيُبَلِّغُوهَا غَيْرهمْ، وَحُبِّبَ لِحُذَيْفَةَ السُّؤَال عَن الشَّرّ؛ لِيَجْتَنِبَهُ، وَيَكُون سَبَبًا فِي دَفْعه عَمَّنْ أَرَادَ اللهُ لَهُ النَّجَاة[2]. وَفِيهِ سَعَةُ صَدْر النَّبِيّ ﷺ، وَمَعْرِفَته بِوُجُوهِ الْحِكَم كُلّهَا، حَتَّى كَانَ يُجِيب كُلّ مَنْ سَأَلَهُ بِمَا يُنَاسِبُهُ. وَيُؤْخَذ مِنْهُ: أَنَّ كُلَّ مَنْ حُبِّبَ إِلَيْهِ شَيْءٌ فَإِنَّهُ يَفُوق فِيهِ غَيْره، وَمِنْ ثَمَّ كَانَ حُذَيْفَةُ صَاحِبَ السِّرّ الَّذِي لَا يَعْلَمهُ غَيْره، حَتَّى خُصَّ بِمَعْرِفَةِ أَسْمَاء الْمُنَافِقِينَ، وَبِكَثِيرٍ مِنْ الْأُمُور الْآتِيَة.

وَيُؤْخَذ مِنْهُ: أَنَّ مِنْ أَدَب التَّعْلِيم أَنْ يَعْلَمَ التِّلْمِيذُ مِنْ أَنْوَاع الْعُلُوم مَا يَرَاهُ مَائِلًا إِلَيْهِ مِنْ الْعُلُوم الْمُبَاحَة، فَإِنَّهُ أَجْدَر أَنْ يُسْرِع إِلَى تَفَهُّمه، وَالْقِيَام بِهِ، وَأَنَّ كُلّ شَيْء يَهْدِي إِلَى طَرِيق الْخَيْر يُسَمَّى خَيْرًا، وَكَذَا بِالْعَكْسِ. وَيُؤْخَذ مِنْهُ: ذَمّ مَنْ جَعَلَ لِلدِّينِ أَصْلًا خِلَاف الْكِتَاب وَالسُّنَّة، وَجَعْلهمَا فَرْعًا لِذَلِكَ الْأَصْل الَّذِي ابْتَدَعُوهُ.

وَفِيهِ وُجُوب رَدّ الْبَاطِل، وَكُلّ مَا خَالَفَ الْهَدْي النَّبَوِيّ، وَلَوْ قَالَهُ مَنْ قَالَهُ، مِنْ رَفِيعٍ أَوْ وَضِيع.

انتهى شرح الحافظ ابن حجر للأحاديث الأربعة، مع التعليقات عليها، والحمد لله رب العالمين.

الخاتمة

وبعد، فهذا جهد المقل، حاولت من خلاله التعرف إلى عبارات الحافظ ابن

(1) هو الإمام العارف القدوة أبو محمد، عبد الله بن سعد بن أبي جمرة الأندلسي، واسم كتابه بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها، شرح مختصر صحيح البخاري، مطبوع. وهو القائل: ما قرئ صحيح البخاري في شدة إلا فرجت، ولا ركب به في مركب فغرق. توفي سنة 675هـ .

(2) انظر: بهجة النفوس (261/2).

حجر في شرحه للأحاديث الأربعة، وتوثيق ما استطعت توثيقه من نقولات عن العلماء، والكشف عما جاء فيها من مناقشات في مسألة مهمة على مَرِّ القرون، ألا وهي تصرف المسلم أيام الفتنة، والاقتتال، وعدم وجود الإمام.

ولموضوع الفتن، ومعرفة ما ينبغي أن يكون عليه المسلم حينها أهمية كبيرة في حياة المسلمين، فهذا ركن ركين في عقيدتنا؛ لذا وجدناه حظي بمكانة واسعة، واهتمام واضح في السنة النبوية كما القرآن الكريم.

ويكفي في معرفة هذه الأهمية أن ترجع إلى كتابَيْ الفتن في صحيحي البخاري ومسلم، إلى جانب كتاب الإمارة عند مسلم، وغيرها من كتب السنة الصحيحة، حيث اشتملت على مئات الأحاديث في ذلك.

وكذا كان للسلف عناية بموضوع الفتن تصنيفًا ودراسة وعرضًا وتطبيقًا.

ونحن اليوم بحاجة ماسة لبيان موقف أهل السنة والجماعة من الفتن، وعلاقة الأفراد بحكامهم، كي لا تزل في ذلك الأقدام، وتهرق الدماء، وتستباح النساء، ويقتل الأبرياء، وتعظم البلايا.

إنّ شباب اليوم تائهون في أغلب محاضن التربية المعاصرة، لا يعرفون علاقتهم بحكامهم؛ لجهل عندهم أو خلل في منهج التلقي، بأخذ العلم عن غير أهله، أو الاستقلالية عن العلماء، وقد يصل ببعضهم إلى ازدراء العلماء والتعالي عليهم، إضافة إلى العصبيات المذهبية والعرفية والحزبية وغيرها، فهم بحاجة إلى من يدلهم على الهدى، ينير لهم الطريق، وينجيهم من كلِّ مزلق عميق.

وهذه الأحاديث الأربعة تعطي إضاءة لما ينبغي أن يكون عليه المسلم في تلك الحال، ويمكن تلخيص ذلك بالآتي:

أولاً: أهمية ملازمة جماعة المسلمين، وخاصة عند الفتن. وقد لخص النووي حديث حذيفة، وهو الرابع في بحثنا هذا بأوجز عبارة حينما ترجم له وبوّب، فقال: "باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال ، وتحريم الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة"[1].

ثانيًا: التحذير الشديد من الخروج على حكام المسلمين، وإن وقع منهم جور وظلم وفسق، بل الصبر على ذلك. مع الاعتصام بالقرآن الكريم والسنة المطهرة، قولاً وعملاً،

(1) شرح صحيح مسلم (236/12).

عقيدة وشريعة، والتمسك بالهدي النبوي، والسير على نهج السلف الصالح، والتفقه في الدين، والتسلح بالعلم الشرعي، بأخذه عن العلماء، والالتفاف حولهم.

ثالثًا: اعتزال الناس والفرق الضالة عند التفرق والاختلاف وغياب الإمام والجماعة، الاعتزال المؤقت والمقيد بظهور الفتن بعدم الخوض فيما لا فائدة منه، أو الدخول في اقتتال هم في غنى عنه، مع الاستمرار في شهود الجمعة والجماعات، وصلة الرحم، وعدم هجر المسلمين، وفي صحيح البخاري عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ خِيَارٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ إِنَّكَ: إِمَامُ عَامَّةٍ، وَنَزَلَ بِكَ مَا نَرَى، وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامُ فِتْنَةٍ، وَنَتَحَرَّجُ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ، فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ فَأَحْسِنْ مَعَهُمْ، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنِبْ إِسَاءَتَهُمْ[1].

قال ابن حجر: وفي هذا الأثر الحض على شهود الجماعة، ولاسيما في زمن الفتنة، لئلا يزداد تفرق الكلمة، وفيه أنَّ الصلاة خلف من تكره الصلاة خلفه أولى من تعطيل الجماعة[2].

وألا يترك المسلم الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، متمسكًا بالدين كما يعض الواحد على الشيء الذي يحرص عليه كل الحرص، وأن يلجأ إلى العبادة، وفي الحديث الذي أخرجه مسلم عن معقل بن يسار مرفوعًا: الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ[3].

وأما عن منهج الحافظ ابن حجر في شرح هذه الأحاديث الأربعة، والذي هو جزء من منهجه العام في الفتح، فيتمثل في الآتي:

1- استقى الحافظ معلوماته في شرحه لهذه الأحاديث التي يغلب عليها طابع العقيدة من مصادر كثيرة متنوعة، واعتمد في تقرير مسائلها على كلام بعض أهل العلم من شراح الصحيحين ومن غيرهم، مناقشًا إياهم أحيانًا، ومتعقبًا لهم ببيان ما وقعوا فيه من أوهام، فنقل عن الطبري وابن بطال والداودي وابن التين وابن أبي جمرة وعياض والقابسي والقرطبي المحدّث وغيرهم.

وقد يقول أحيانًا: قال العلماء، أو قال آخرون.

---

(1) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب إمامة المفتون والمبتدع، رقم (695).
(2) فتح الباري (190/2)
(3) صحيح مسلم، كتاب الفتن، باب العبادة في الهرج، رقم (2948/130).

وهو وإن كان أحيانًا متأرجحًا في تقريره لمسائل العقيدة في كتابه بين السلفية والأشعرية، إلا أنا وجدناه وافق منهج السلف في الجملة في هذه الأحاديث الأربعة.

2- تكلّم على تفسير التراجم ومناسباتها، واستنباط الأحكام منها، وقد يترك ذلك أحيانًا، ولا يتعرض للكلام على الترجمة.

3- غالبًا ما يبدأ شرح الحديث بذكر اختلاف ألفاظ روايات الحديث الواحد، وجمع طرقه، ومن أخرجه من الأئمة، ويشير إلى النص إن تقدم في أبواب سابقة.

4- وفيما يتعلق بالأسانيد وتراجم الرجال، فإنّه يبين أسماء الرواة وكناهم ووفياتهم أحيانًا، ويضبط المشكل منها بالحروف، وينسب المهمل، ويبين درجاتهم من حيث الجرح والتعديل، ومن له صحبة منهم ممن ليس كذلك، ويكشف من خلالهم عن خفايا علم الرجال.

5- يتكلم على اللغويات بأسلوب سهل وواضح، وينقل من كتب اللغة وغريب الحديث.

6- يشرح الحديث بأسلوب بديع، ويبين ما يؤخذ منه، وما يستفاد، ماشيًا في شرحه على ترتيب الإمام البخاري، صاحب الصحيح.

إلى غير ذلك من الفوائد والفرائد والنفائس التي تميز بها، رحمه الله رحمة واسعة.

التوصيات

إن كان لي من توصية بعدما أنهيت بحثي هذا، فهي أن يلتفت المشتغلون بعلم الحديث إلى توضيح شروح العلماء لكتب السنة؛ ليبينوا للدارسين ما غمض من عباراتهم، ويحلّوا ما أَشكل من أقوالهم.

وهذا عندي أكثر أهمية من شرح المعاصرين لأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنّهم في شروحاتهم سيرجعون حتمًا لأقوال أولئك العلماء، ينقلون منها، ويعتمدون عليها.

أدعو الله أن يوفقني للاستمرار في شرح فتح الباري. آمين. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع:

- **الأحاديث المختارة:** محمد بن عبد الواحد المقدسي (643هـ)، تحقيق: عبد الملك بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1410هـ.

- **آداب الحسن البصري وزهده ومواعظه:** عبد الرحمن بن علي "ابن الجوزي" (597هـ)،

تحقيق سليمان الحرش، دار الصدّيق، دمشق، الطبعة الأولى 1426هـ.

- **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري:** أحمد بن محمد القسطلاني (923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر، الطبعة السابعة 1323هـ.

- **إسلام بلا مذاهب:** الدكتور مصطفى الشكعة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، الطبعة الثانية 1416هـ.

- **الأعلام:** خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة 2002م.

- **أعيان العصر وأعوان النصر:** صلاح الدين بن خليل أيبك الصفدي (764هـ)، تحقيق د. علي أبي زيد وزملائه. دار الفكر، الطبعة الأولى 1418هـ .

- **الأنساب:** عبد الكريم بن محمد السمعاني (562هـ)، تعليق عبد الله البارودي، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، 1408 هـ .

- **البداية والنهاية:** إسماعيل بن عمر ابن كثير (774هـ)، تحقيق د. عبد الله التركي، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى 1419هـ.

- **بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها، شرح مختصر صحيح البخاري:** عبد الله بن سعد بن أبي جمرة الأندلسي (695هـ)، مطبعة الصدق الأهلية، بجوار الأزهر، القاهرة، الطبعة الأولى 1353هـ.

- **تاج العروس من جواهر القاموس:** محمد مرتضى الزبيدي (1205هـ)، وزارة الإعلام بالكويت 1406هـ .

- **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام:** محمد بن أحمد الذهبي (748هـ)، تحقيق د. عمر تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ .

- **تاريخ أبي زرعة الدمشقي:** عبد الرحمن بن عمرو النصري (281هـ)، تحقيق شكر الله القوجاني، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.

- **التاريخ الكبير:** محمد بن إسماعيل البخاري (256هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

- **تاريخ الرسل والملوك:** محمد بن جرير الطبري (310هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف بمصر، الطبعة الثانية.

- **تاريخ مدينة دمشق:** علي بن الحسن بن هبة الله "ابن عساكر" (571هـ)، تحقيق عمر غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، 1419هـ.

- **تاريخ المدينة المنورة:** عمر بن شبّة البصري (262)، تحقيق فهيم شلتوت، دار الفكر، إيران

1410هـ.

- **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف:** يوسف بن عبد الرحمن المزي (742هـ)، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية 1403هـ.

- **ترتيب المدارك وتقـريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك:** عيـاض بن موسى اليحـصبي (544هـ)، تصحيح محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1418هـ.

- **تسمية مشايخ النسائي:** أحمد بن شعيب النسائي (303هـ)، تحقيق الشريف حاتم الشريف، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الثالثة 1423هـ.

- **تغليق التعليق:** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (852هـ)، تحقيق سعيد القزقـي، المكتـب الإسلامي ودار عمّار، الطبعة الثانية، 1405هـ.

- **تقريب التهذيب:** أحمـد بن علي بن حجـر العسقلاني (852هـ)، بعناية عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى1420هـ.

- **التهذيب التهذيب:** أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (852هـ)، تعليق مصطفى عطـا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1415هـ.

- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال:** يوسف بن عبد الرحمن المزي (742هـ)، تحقيق د. بـشار معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية 1403هـ.

- **تهذيب اللغة :** لمحمد بن أحمد الأزهري (370هـ)، تحقيق عبد الـسلام هـارون، المؤسـسة المصرية للنشر، القاهرة 1384هـ .

- **التوضيح لشرح الجامع الصحيح:** عمر بن علي "ابن الملقن" (804هـ)، تحقيق دار الفـلاح، وزارة الأوقاف بدولة قطر، الطبعة الأولى 1419هـ.

- **الجرح والتعديل:** عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (327هـ)، دار إحياء التـراث العربـي، الطبعة الأولى 1271هـ

- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء:** أحمد بن عبد الله الأصبهاني (430 هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة 1405 هـ .

- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة:** أحمد بن علي بن حجر العـسقلاني (852هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1418هـ .

- **درة الغواص في أوهام الخواص:** القاسم بن علي الحرير (516هـ)، تحقيق عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى 1418هـ.

- **الديباج المُذَهّب في معرفة أعيان المذهب:** إبراهيم بن علي " ابن فرحون المالكي" (799هـ)، مكتبة السعادة، مصر، ط1 1329هـ .
- **ديوان الإسلام:** محمد بن عبد الرحمن "ابن الغزي" (1167هـ)، تحقيق سيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1411هـ.
- **سنن ابن ماجه:** محمد بن يزيد القزويني (275هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نشر عيسى الحلبي، القاهرة.
- **سنن أبي داود:** سليمان بن الأشعث السجستاني (275هـ)، تعليق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- **سنن النسائي:** أحمد بن شعيب النسائي (303هـ)، ترقيم عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، 1406 هـ .
- **السنن الواردة في الفتن:** عثمان بن سعيد الداني (444هـ)، تحقيق د. رضاء الله المباركفوري، دار العاصمة.
- **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي:** مصطفى السباعي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، 1398هـ.
- **سير أعلام النبلاء:** محمد بن أحمد الذهبي (748هـ)، تحقيق بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، 1401هـ.
- **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية:** محمد بن محمد مخلوف، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، 1349هـ.
- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب:** عبد الحي بن العماد الحنبلي (1089هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- **شرح السنة:** الحسن بن علي البربهاري (329هـ)، تحقيق الدكتور محمد سعيد القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى 1408هـ.
- **شرح السنة:** الحسين بن مسعود البغوي (516هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى 1390هـ
- **شرح صحيح البخاري:** علي بن خلف بن بطال (449هـ)، تحقيق ياسر إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية 1403هـ.
- **شرح صحيح مسلم:** يحيى بن شرف النووي (676هـ)، المطبعة المصرية بالأزهر، الطبعة الأولى 1347هـ.
- **صحيح الإمام البخاري:** محمد بن إسماعيل البخاري (256هـ)، بعناية أبو صهيب الكرمي،

بيت الأفكار الدولية، 1419هـ.

- **صحيح الإمام مسلم:** مسلم بن الحجاج النيسابوري (261هـ)، بعناية أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية، الطبعة الأولى 1419هـ.

- **طبقات المدلسين:** أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (852هـ)، تحقيق الدكتور عاصم القريوتي، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى

- **العزلة:** حمد بن محمد الخطابي (388هـ)، تحقيق: ياسين السواس، دار ابن كثير، دمشق وبيروت، الطبعة الأولى 1407هـ.

- **العقيدة الطحاوية:** أحمد بن محمد الطحاوي (321هـ)، مع شرحها لابن أبي العز الحنفي (792هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله التركي وشعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة 1413هـ.

- **العلل الواردة في الأحاديث النبوية:** علي بن عمر الدارقطني (385هـ)، تحقيق د0 محفوظ الرحمن السلفي، دار طيبة بالرياض، ط1، 1405هـ.

- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري:** محمود بن أحمد العيني (855هـ)، دار الفكر.

- **غريب الحديث:** أبو عبيد القاسم بن سلّام الهروي (224هـ)، تحقيق د. حسين شرف، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية 1404هـ.

- **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (852هـ)، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.

- **الفرق بين الفرق:** عبد القاهر بن طاهر البغدادي (429هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت .

- **الفهرس الشامل للتراث الإسلامي العربي المخطوط،** قسم الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله، مؤسسة آل البيت الأردن، 1991م.

- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة:** محمد بن أحمد الذهبي (748هـ)، تعليق محمد عوامة، دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة الأولى 1413هـ.

- **الكامل في ضعفاء الرجال:** عبد الله بن عدي الجرجاني (365هـ)، تحقيق يحيى غزاوي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1409هـ.

- **كشف الظنون:** مصطفى بن عبد الله "حاجي خليفة" (1067هـ)، دار الفكر 1402هـ

- **لسان العرب:** محمد بن مكرم "ابن منظور" (711هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة 1414هـ.

- **مجمع الزوائد:** علي بن أبي بكر الهيثمي (807هـ)، مكتبة المعارف، بيروت، 1406هـ .

- **مجموع الفتاوى:** أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (728 هـ)، جمع عبد الرحمن النجدي وولده 1398هـ.

- **المزهر في علوم اللغة وأنواعها:** عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (911هـ)، تحقيق فؤاد منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1418هـ.

- **المستدرك على الصحيحين:** محمد بن عبد الله "الحاكم النيسابوري" (405هـ)، دار الفكر، بيروت 1398هـ.

- **المستفاد من مبهمات المتن والإسناد:** أحمد بن عبد الرحيم العراقي (826هـ)، تحقيق عبد الرحمن البر، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى 1414هـ.

- **مسند أبي عوانة:** يعقوب بن إسحاق الإسفراييني (316هـ)، تحقيق أيمن الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى 1419هـ.

- **مسند الإمام أحمد:** أحمد بن حنبل (241هـ)، تحقيق بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1416هـ.

- **مسند البزار:** أحمد بن عمرو (292هـ)، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ومكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى 1409هـ .

- **مسند الطيالسي:** سليمان بن داود (204هـ)، دار المعرفة، بيروت

- **المصنف:** عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (235هـ)، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة بجدة ومؤسسة علوم القرآن بدمشق، الطبعة الأولى 1427هـ.

- **معجم البلدان:** ياقوت بن عبد الله الحموي (626هـ)، دار صادر، بيروت، 1397هـ.

- **معجم المؤلفين:** عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى 1414هـ.

- **المفردات في غريب القرآن:** الحسين بن محمد "الراغب الأصفهاني" (502هـ)، تحقيق محمد سيد الكيلاني، نشر مصطفى الحلبي 1381هـ.

- **المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم:** أحمد بن عمر القرطبي (656هـ)، تحقيق محيي الدين مستو وزملائه، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب بدمشق وبيروت، الطبعة الأولى 1417هـ.

- **مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين:** أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (330هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية 1389هـ.

- **الملل والنحل:** محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (548هـ)، مكتبة الخانجي، مصر.

- ميزان الاعتدال: محمد بن أحمد الذهبي (748هـ)، تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود،

دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1416هـ.

- **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة:** يوسف بن تغري بردي الأتابكي (874هـ)، وزارة الثقافة، مصر .

- **النهاية في غريب الحديث والأثر:** المبارك بن محمد الجزري "ابن الأثير" (606هـ)، تحقيق محمود الطناحي ومحمود الزاوي، الطبعة الأولى، دار إحياء الكتب العربية،1383هـ.

- **هدي الساري:** أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (852هـ)، دار المعرفة، بيروت.

- **هدية العارفين بأسماء المؤلفين وآثار المصنفين:** إسماعيل باشا البغدادي (1339 هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1413 هـ .

- **الوافي بالوفيات:** صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (764هـ)، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى 1420هـ.

- **الوفيات:** محمد بن رافع السلامي (774هـ)، تحقيق صالح مهدي عباس، إشراف بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1402هـ .